وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة ابن خلدون –تيارت–

كلية العلوم الانسانية والاجتماعية

قسم العلوم الانسانية

مسار التاريخ

السياسة الفرنسية في عهد الحاكم العام الفريد شانزي Alfred Chanzy (1873-1879م)

مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر تخصص تاريخ المغرب المعاصر

اعداد الطالبتين:

- بن فريحة نادية.
- بن قحرولة فاطيمة الزهرة .

اشراف الأستاذ:

- بن حادة مصطفى .

لجنة المناقشة :

د. بوسلامة محمد	رئيسا
أ . بن حادة مصطفى	مشرفا و مقررا
د. كركب عبد الحق	مناقشا

السنة الجامعية: 1441-1442ه/ 2020-2021م.

شكر وتقدير

بعد ان من الله علينا بإنجاز هذا العمل ، فإننا نتوجه اليه سبحانه و تعالى اولا و اخرا بجميع الوان الحمد و الشكر على فضله وكرمه.

و انطلاقا من قوله صلى الله عليه و سلم " من لا يشكر الناس لا يشكر الله " ،

نتقدم بالشكر و التقدير و العرفان للأستاذ : بن حادة مصطفى

لاشرافه على هذه المذكرة

و على الجهد المبذول من طرفه وعلى نصائحه القيمة التي مهدت لنا الطريق لإتمام هذه الدراسة ،

فله منا فائق التقدير و الاحترام

،كما نتوجه في هذا المقام بالشكر الخاص لأساتذتنا الذين رافقونا طيلة المشوار الدراسي .

وفي الختام نشكر كل من ساعدنا و ساهم في هذا العمل سواء من قريب او بعيد.

إهداء

إلاهي لا يطيب الليل إلا بذكرك ولا يطيب النهار إلا بطاعتك ولا تطيب اللحظات إلا بالثناء عليك

إلى من بلغ الرسالة و أدى الأمانة إلى بني الرحمة ونور العالمين محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم

إلى من قرن الله عز وجل أسمه بإسمها من فوق سبع طباق وأوصى ببرها من سابع سماء ووضع أعز ما نطلب تحت قدمها

إلى القلب الكبير الذي إحتواني بكل صدق إلى جوهرة حياتي أمي الغالية حفظك الله و أطال الله في عمرك

إلى من يمتلأ بهم البيت فرحة وبهجة إخوتي وأخي " سعيدة – رشيدة – محمد أمين"

إلى صديقاتي و رفيقات دربي من عشت معهم أجمل أيامي و شاركوني نجاحي كل بإسمها

إلى من قاسمت معي ثمرة هذا البحث " بن قحرولة فاطمة الزهرة"

إلى كل الاهل و الأقارب و أبنائهم

إلى كل معلم و أستاذ علمني حرفا إلى كل من تسعهم ذاكرتي ولم تسعهم مذكرتي لكم أهدي عملي المتواضع

بن فريحة نادية

اهداء

الحمد لله الذي اعنانا بالعلم وزيننا بالحلم واكرمنا بالتقوى و اجملنا بالعافية

اتقدم بإهداء عملي المتواضع

الى من قال فيهما الله تعالى " وقضى ربك الا تعبدوا الا اياه و بالوالدين

احسانا "

اهدي ثمرة مجهودي هذا الى روح ابي الطاهرة الذي لا طعم الحياة من دونه

الى الذي سهر على تربيتي وحرص على دراستي رحمه الله تعالى.

رمز العطاء وصدق الابباء ، الى ذروة العطف والوفاء ، لك اجمل حواء ، انت امي

الغالية و الى امي التي ربت اطال الله عمرك.

الى من هو انطلاقة الماضي وعون الحاضر سند المستقبل اللواتي لا عيش بدونهم

ولا متعة الا برفقتهم اخوتي الاعزاء : اكرام – سامية – حبيبة .

الى من سرنا سويا ونحن نشق الطريق معا نحو النجاح الى صديقاتي و زميلاتي.

الى من تقاسمت معي فرحة هذا العمل "بن فريحة نادية".

يارب لا تدعني اصاب بالغرور اذا نجحت ولا اصاب باليأس اذا فشلت فذكرني

دائما بان الفشل هو التجربة الذي تسبق النجاح امين يارب العالمين .

بن قحرولة فاطيمة الزهرة

قائمة المختصرات

الاختصار	الكلمة
تر	ترجمة
ص	صفحة
ص ص	صفحات متتابعة
م	ميلادي
ه	هجري
ط	طبعة
ج	جزء
تح	تحقيق
ع	عدد
ف	فرنك
المرجع نفسه	Ibid : Ibidem
صفحة	P:Page

المقدمة

مثلت سنة 1871 م نقطة تحول في التاريخ سياسة الاستعمار الفرنسي بالجزائر حيث بلغت السيطرة الفرنسية أوجها ، نتيجة التأثير المباشر على السياسة الفرنسية الاستعمارية بتغير النظام السياسي بفرنسا ذلك بسقوط الإمبراطورية الفرنسية الثانية و قيام الجمهورية الفرنسية الثالثة بعد هزيمة فرنسا على يد ألمانيا ، وبإعلان هذه الأخيرة النظام المدني في الجزائر ، تحقيقا لرغبة الكولون بتطبيق سياستي الإدماج و الإلحاق بهدف جعل الجزائر مستعمرة استيطانية فرنسية ، فانتقلت السلطة من أيدي العسكريين لتصبح في أيدي المدنيين .

رافق تغيير النظام الإداري من النظام العسكري الى النظام المدني ، وبعث لجان الجمهورية لتقوم بتنفيذ أوامر و قرارات عامة ، والتي تقضي إلغاء مهتم الحاكم العام العسكري و نائبه والكاتب العام والمجلس الأعلى الحكومي ، وليتم تعيين الأميرال دي قيدون حاكما عام مدني (1871 م – 1873 م) ليليه بعدها تعيين الحاكم ألفريد شانزي مكانه (1873م- 1879 م) ، هذا الأخير ملقب بجنرال الجمهورية ، حيث لعبا دورا هاما في تثبيت وتدعيم الاستعمار و انتشاره وتقويته من خلال اتباع سياسة خاصة به على مدار 6 سنوات – أي فترة حكمه – والتي تمكن بها من وتشجيع الاستيطان و تدعيمه ، كما حدد بها شخصيته و التي تمكن بها من فرض سيطرته .

أهمية الموضوع :

تكمن أهمية هذا الموضوع في كونه يسلط ضوء على حاكم العام ألفريد شانزي في مختلف الوسائل و القوانين التي استخدمها الحاكم العام ألفريد شانزي لتحقيق غايته الاستعمارية ، وإنجاح تشريعاته بالجزائر والقضاء على مقومات المجتمع الجزائري ، وكان الغرض من هذه الدراسة :

1- الوقوف على عدة جوانب من سياسة الحاكم شانزي في الجزائر.

2- محاولة معرفة معاناة الجزائريين جراء هذه قوانين تعسفية.

دوافع اختيار الموضوع :

لقد دفعنا لاختيار موضوع جملة من الاسباب الموضوعية والذاتية :

الموضوعية : تمثلت فيما يلي :

- الرغبة في التعرف على فترة مهمة من تاريخ الاستعمار الفرنسي للجزائر ، والوقوف عند أبرز محطات التي ميزتها.

- ضآلة الدراسات الأكاديمية الجزائرية المتخصصة التي تناولت مثل هذه المواضيع، فأغلب الدراسات كانت بأقلام اجنبية خاصة باللغة الفرنسية .

- رغبتنا في التعرف على الحاكم العام ألفريد شانزي على وجه الخصوص ،و الابتعاد عن كل ما هو مألوف بدراسة الأساليب الفرنسية بصفة عامة .

-التعرف على أبرز القوانين التي أصدرها الحاكم العام شانزي في حق شعب الجزائري ، لضرب مقومات مجتمعه.

الذاتية : وتمثلت في :

- ميلنا ورغبتنا الشخصية للبحث في موضوع .

- إثراء المردود العلمي بمكتبتنا الجامعية.

- الرغبة في التعمق أكثر في الموضوع كونه يفرض نفسه على كل طالب يستهويه البحث العلمي.

الإشكالية الرئيسية :

إن موضوع السياسة الفرنسية في عهد الحاكم العام ألفريد شانزي (1873م – 1879م) يمثل فترة مهمة من تاريخ الجزائر في الفترة الاستعمارية ،حيث أنه يطرح إشكالية جوهرية تهدف للتعرف بتاريخ بالسياسة الفرنسية في تلك الفترة و تأثيراتها على الجزائريين .

وفي هذا السياق نطرح الإشكال التالي :

ما الدور الذي لعبه الحاكم العام ألفريد شانزي في تثبيت سياسة الجمهورية الفرنسية الثالثة في الجزائر ؟ .

وللإجابة عن هذه الإشكالية علينا أن نجيب على التساؤلات الفرعية التالية :

- فيما تتمثل أستراتيجته في الحكم ؟
- ماهي سياسته المجالين الإداري و التعليمي ؟ القضائية و الدينية ؟
- ماذا نتج عن سياسته ؟

المنهج المتبع :

اعتمدننا في إنجاز موضوعنا على عدة مناهج نذكر منها :

المنهج التاريخي السردي: اعتمدننا عليه لسرد الوقائع و الأحداث التاريخية عرضها عرضا كرونولوجيا.

المنهج الوصفي : ذلك من خلال تتبع الحقائق والوقائع و وصفها ،حيث تم استعماله من أجل عرض طبيعة السياسة الفرنسية في الجزائر و كيف تم تطبيقها.

الخطة المنتهجة :

لقد سمحت لنا المادة العلمية ببناء خطة يتشكل قوامها من مقدمة وتم فيها تقديم صورة أولية عن الموضوع ــ و مدخل ، تتبعها ثلاثة فصول لننهى الدراسة باستنتاج عام تليه مجموعة من الملاحق التوضيحية.

أما المدخل فقد حمل عنوان لمحة عن تطور منصب الحاكم العام(1834م – 1871م)

فحمل الفصل الأول عنوان الحاكم العام ألفريد شانزي ،تضمن هذا الأخير عدة عناصر بما فيها أولا : تعريف بشخصية الفريد شانزي ، أما العنصر الثاني فجاء بعنوان استراتيجيته في الحكم ، الذي تضمن قوانين التي اعتمد فيها على قوانين مثل: قانون الأهالي

(الأندجينا) و قانون الحالة المدنية . واستخدم آليات التأديب فاستعمل أسلوب القمع والمصادرة، كما اتجه لتشريع المخالفات و العقوبات .

وأما الفصل الثاني فجاء بعنوان سياسة الاستعمارية للحاكم العام ألفريد شانزي والذي تم تقسميه إلى خمس عناصر ، تناولنا في العنصر الأول السياسة الإدارية الذي تحدثنا فيه عن سياسته في مناطق الحكم المدني و الحكم العسكري ، اما العنصر الثاني تناولنا فيه السياسة التعليمية والذي تحدثنا فيه عن السياسة بالنسبة لكل من التعليم الحكومي والتعليم الإسلامي ، و العنصر الثالث السياسة القضائية، أما العنصر الرابع جاء بعنوان التشريع الغابي ،أما العنصر الأخير حمل عنوان السياسة الدينية.

أما الفصل الثالث والأخير فقد جاء بعنوان نتائج سياسته الاستعمارية ،وقد تم تقسيمه إلى أربع عناصر تناولنا في العنصر الأول التنصير ، أما العنصر الثاني الهجرة ، أما العنصر الثالث إفقار الأهالي الجزائريين وتجويعهم ، أما العنصر الرابع والأخير توسع الاستيطان

أنهينا هذه الدراسة بخاتمة تضنت أهم النتائج التي توصلنا إليها من خلال هذه الدراسة

المصادر و المراجع :

اعتمدننا في بحثنا على مجموعة من المصادر و المراجع ساهمت في اثراء الموضوع ونذكر منها:

مصدر هام شارل أندري جوليان عنوان تاريخ الجزائر المعاصرة و الذي افادنا في معرفة اليات التأديب و القوانين التي سنها الحاكم العام ألفريد شانزي .

- كتاب الجزائريون بين الماضي والحاضر لأصحابه لاكوست ، نوشي و برنيان والذي أفادنا في التعرف على أوضاع الجزائر في تلك الفترة.

- بالإضافة الى كتاب السجل الذهبي بلغة الفرنسية livre d'orالصاحبه اندري نوشي الذي افادنا بدوره في ترجمة لشخصيات تاريخية فرنسية .

كما أستخدمنا مجموعة من المراجع اهمها :

- يحي بوعزيز سياسة التسلط الاستعماري و الحركة الوطنية الذي اعتمدنا عليه في معرفة قانون الاهالي .

_ ايضا مرجع شارل اجيرو الجزائريون المسلمون وفرنسا الذي افادنا في معرفة السياسة الإدارية في ظل حكم ألفريد شانزي.

- إضافة لكتاب السياسة فرنسا التعليمية في الجزائر لصاحبه عبد القادر حلوش والذي أفادنا في التعليق على السياسة التعليمية في تلك الفترة

الصعوبات :

لقد اعترضنا مجموعة من الصعوبات و المشاكل في إنجازنا لموضوعنا نذكر منها :

قلة المصادر و المراجع والدراسات الأكاديمية المتخصصة في الموضوع إن لم تقل ندرتها. ضيق الوقت حيث كنا مع سباق مع الزمن تمكنا من انجاز المذكرة في الوقت المحدد ، علما أن الموضوع يحتاج إلى وقت أطول للإلمام به من كل الجوانب ،

تطلب الموضوع لمصادر ومراجع فرنسية وصعوبة الحصول على ترجمة دقيقة وخالية من الأخطاء.

وفي الاخير نامل ان نكون قد وفينا ولو بقدر قليل في اعطاء هذا الموضوع حقه علما ان الدراسات في هذا الجانب من المواضيع قليلة

المدخل:

لمحة عن تطور منصب الحاكم العام (1834-1871م)

1- ظهور منصب الحاكم العام وتطوره

2- تعريف الحاكم العام

3- اختصاصات الحاكم العام

4-تعريف بالحكام العامون في الجزائر واهم اعمالهم(1870 /1873م)

1- ظهور منصب الحاكم العام وتطوره:

سمحت الادارة الفرنسية لقواتها العسكرية منذ الايام الاولى من دخولها للجزائر سنة 1830م بانتصابها على الارض الجزائرية، وتحطيم تدمير البناء العقائدي والفكري للمجتمع من دين ولغة[1].والسعي الى خلق فئات اجتماعية منسلخة عن عاداتها وتقاليدها، محاولة بذلك تثبيت قواعدها ودعائمها وحصر المجتمع الجزائري ،واخضاعه حسب قوانين الادارة الاستعمارية بتعيينها للقادة العسكرية وبخلق منصب جديد يسمح لها ان تفعل ما يحلو لها لتمتين تواجدها والسيطرة ،وهو منصب الحاكم العام[2].

الحكومة الفرنسية لم تعطي هذا المنصب الا في سنة 1833م، واكتفت بأطلاق اسم قائد عام منذ السنوات الثلاث السابقة تقلده قائد الحملة اوغست دي بورمون منذ الدخول الفرنسي الى 18 اوت 1830م، ليتقلد المنصب من بعده الكونت بيرد و كلوزيل* من اوت 1830م،الى فيفري 1831م، ثم الجنرال بيار بيرتيزين في 21 فيفري 1831م وبعده الدوق روفيقو[3] .

---

[1]أبو القاسم سعد الله ، محاضرات في تاريخ الجزائر الحديث (بداية الإحتلال) ، الشركة الوطنية للتوزيع ، ط 3 ،الجزائر ، 1982 ، ص 57.

[2]مسعود بودر بالة ، الإستشراق الفرنسي وتوظيفه الأنتوغرافي في إحتلال الجزائر ، محاضرة ، كلية العلوم الاسلامية ، جامعة الامير عبد القادر ، قسنطينة 2004 ، ص 217 .

*برتران كلوزيل (1772 م- 1842 م) ، جنرال فرنسي في الجزائر ، خلف الجنرال دي بورمون من سبتمبر 1830م تطوع في الجيش الفرنسي 1791م ثم جنرال سنة 1802م امتاز عهده بالغطرسة والارتجال والمغامرة ضد الجزائريين.ينظر: أبو القاسم سعد الله، الحركة الوطنية الجزائرية، ج 1 ،دار الغرب الإسلامي، 1992 ،ص 44.

[3] حميدي أبو بكر الصديق ، السياسة الإدراية الفرنسية في الجزائر 1830- 1848 ، مجلة البحوث التاريخية ، ع1، مارس2017، ص13 .

كانت صلاحيات منصب القائد العام واسعة منها :المسؤولية الادارية ، واشرافه على الجيش الحرص على امن , سلامة المستوطنين ,والاهتمام بالأسواق وكل ما له علاقة بالمصالح الفرنسية. يمكننا ان نرجح سبب اصدار السلطة الفرنسية مصطلح **القائد العام** في بداية الاحتلال هو عدم معرفتها احتفاظها بالجزائر ام الاستغناء عنها ,يمكن ربط الاسم بالجانب العسكري كقائد على كل وحدات الجيش, وان عملية الاحتلال في السنوات الاولى عبارة عن حملات توسعية خارج العاصمة بهدف التوسع وبسط النفوذ والسيطرة.

كما ان تخبط السلطات الفرنسية حول موضوع الجزائر اما الاحتفاظ بها كمستعمرة ام الجلاء عنها ، وكثرة المعارضات السياسية والمناقشات حول الموضوع[1]، جعلها تعيش حالة من الغليان السياسي حول مسالة المستعمرة الجزائر ، فشكلت اللجنة الافريقية* سنة 1833م وظلت تعمل في فرنسا وفي الجزائر، وتقوم بالاتصالات والمشاورات مع مختلف الاطراف لتقرر الاحتفاظ بها او الاستغناء عنها[2]. الهدف الذي حددها هو ايجاد الحلول لكل القضايا المختلفة التي لها علاقة بالاحتلال الجزائر، وكذلك التعرف على الاوضاع التي كانت عليها الجزائر[3] .

---

[1]أوليفي لوكور غرانميزون ، الاستعمار ابادة (تاملات في الحرب والدولة الاستعمارية) ، تر :نورة بوزيدة ، دار الرائد للنشر ، (د-ط)، الجزائر،2008 ،ص 43 .

*اللجنة الأفريقية: تم تشكيلها بأمر ملك فرنسا لويس فيليب يوم 7جويلية 1833 وترأسها الجنرال بوتي، مهمتها دراسة الوضع الشامل في الجزائر و تحديد أسس العمل في المستقبل، وصلت إلى الجزائر يوم 2 سبتمبر 1833 ،قامت بجولة في مدينة الجزائر، عنابة، وهران، أرزيو، بجاية، ثم عادت إلى مدينة الجزائر، ومن جملة الاقتراحات التي قدمتها الحكومة الفرنسية، تعيين حاكم عام للجزائر، وتشجيع الاستيطان الأوروبي. للمزيد أنظر: عمارة عمورة، موجز تاريخ الجزائر، ط1 ،دار ريحانة للنشر والتوزيع، الجزائر، 2002، ص. 145.

[2]ابو القاسم سعد الله ،محاضرات في تاريخ الجزائر الحديث (بداية الاحتلال) ،مرجع سابق ،ص51.

[3]اوليفي لوكور غرانميزون ، الاستعمار ابادة ،المصدر السابق ، ص44.

* حمدان خوجة : من كبار أعيان مدينة الجزائر و أغنيائها ، ومن الذين طالبوا الداي حسين بالإستسلام في بداية الإحتلال ، كما إشتغل في المجلس البلدي الذي أنشأه دي بورمون ، كما ساهم في ربط الإتصالات بين الفرنسيين و باي التيطري بومرزاق و باي قسنطينة الحاج أحمد . انظر : عبد الجليل التميمي ، بحوث ووثائق في تاريخ المغربي ،ط1،دار النشر التونسية ، تونس ، 1972، ص 192 .

كانت بداية عمل هذه اللجنة من باريس حيث بدأت بجمع الوثائق الضرورية عن الجزائر, واثناء قيام اللجنة بنشاطها ظهر تياران ,تيار يطالب بالجلاء عن الجزائر بقيادة الجزائري حمدان بن عثمان خوجة الذي كان مدعوما من الدولة العثمانية ومن الانكليز ومن المعارضة الفرنسية [1] . واقر لحكومته بسلبيات البقاء في الجزائر من الناحية الاقتصادية والاخلاقية ، وكان قد اقترح ان تبقى فرنسا حامية عسكرية في الجزائر تشبه الحامية العسكرية التي اقامها الاسبان [2] .

اما التيار الاخر فاقر الحفاظ على الجزائر تزعمه كلوزيل الذي كان عندئذ نائب في البرلمان الفرنسي، وصرح امام الاعضاء في البرلمان بان الجزائر تملك كل العناصر الازدهار ويجب الاحتفاظ بها. قامت اللجنة بزيارة الى الجزائر لتقضي الاوضاع، زارت العديد من المناطق المحتلة ودونوا اراء الجزائريين ، وعند عودتها الى فرنسا قامت بتحرير تقريرها الذي كان من المفترض ان يخضع للجنة ثانية والمكونة من 19 عضوا والتي تسمى ب**اللجنة العليا** ، والتي توصلت الى الاقتراحات التالية:

-الاحتفاظ بالأراضي والمناطق المحتلة من طرف القوات الفرنسية .

-تعيين حاكم عام تعطي له كل الصلاحيات المدنية العسكرية لتسيير المناطق المحتلة [3] .

احتوى هذا التقرير على الآراء كل الاتجاهات السياسية الفرنسية حول المسالة الجزائرية ، وعليه فان الاعتراف الضمي بسيادة فرنسا على الجزائر قد اثلج صدر الاتجاه القائل بضرورة الاحتلال الشامل، وإرضاء أصحاب التيار المضاد للاحتلال الشامل بإبقاء القوات العسكرية في المدن[4] .

---

[1]بوعزة بوضرساية ، الجرائـــم الفرنسية والإبادة الجماعية في الجزائر خلال القرن 19 ، منشورات المركز الوطني للدراسات والبحث في الحركة الوطنية وثورة نوفمبر ، الجزائر ،2016،ص 53.

[2]اوليفي لوكور غرانميزون ، مصدر سابق، ص 65.

[3] عبد الوهاب بن خليف ، الوجيز في تاريخ الجزائر من بداية الإحتلال الفرنسي إلى مجازر 8 ماي 1945 ، تقديـــم : سليم قلالة ، دار بني مزغنة لمنشر والتوزيع ، ط1 ، الجزائر ، 2005 ، ص 36 .

[4]عمار بوحوش ،التاريخ السياسي من البداية ولغاية 1962 ، دار الغرب الاسلامي ، ط3، بيروت،1997،ص122.

عرض تقرير اللجنة على فرقة النواب واستغرقت مناقشته خمسة ايام كاملة ، ميزتها مواجهة عنيفة بين تيارات الممثلة لغرفة النواب[1] ، ورغم المعارضة للجملة على النص القرار الا ان تصويت عليه كان بالأغلبية بعد مراجعته ، ومن العراقيل التي وجهها التصويت على النص القرار هو معارضة الوزير الحرب المار يشال سولت لرئيس الحكومة تيار الذي اقر بان يكون الحاكم مدني على الجزائر ، اما المار يشال سولت اقر بضرورة

تعين الحاكم عسكري بحكم طبيعة التواجد العسكري ، وعليه خرجوا بحل وسيط بينهما وهو ان يكون الحاكم العام عسكري متقاعد وكان من الاسماء المقترحة الكونت دوري دير ولون.وفي الاخير توصلت اللجنة الثانية التي برئاسة ديكاريس في 10 مارس 1834م الى نقاط التالية:

-خلق منصب حاكم عام واعتباره مسؤول عن الشؤون المدنية والعسكرية.

-اعطاء صلاحيات للحاكم عام بإدخال عناصر جزائرية الى مجلس البلدي.

-انشاء ميزانية خاصة بالجزائر.

-تخفيض عدد افراد الجيش الى21000 [2] .

وطول الفترة الممتدة من 1830 م الى 1870 م اي مرحلة الحكم العسكري والتي تعاقبت عليها انظمة حكم عديدة وهي : الملكية (1830م/1848م) كان الحاكم العام يعين من طرف الملك بموجب امر ملكي من طرف الملك الفرنسي وباقتراح من وزير الحرب الفرنسي والجمهورية (1848م/1852م) فكان الحاكم العام يعين من قبل السلطة التنفيذية بموجب قرار رئاسي بعد اقتراح من وزير الحرب الفرنسي, او الامبراطوية

[1] صالح عباد ، المعمرون والسياسة الفرنسية في الجزائر 1870- 1900 ، ديوان المطبوعات الجامعية ، (د-ط) ، الجزائر 1984 ، ص 17 .

[2] Commissariat, Générale du cetenairedel'Algériel'armoéed'Afrique1830- 1930,Alger,1930 p25.

(1852م/1858م) فكان الحاكم العام يعين بمرسوم امبراطوري. اما الفترة بين (1858م/1860م) فالغي منصب الحاكم العام واستبدل ب " **وزير الجزائر و المستعمرات** "الدي يقيم بفرنسا , ليعود في الفترة مابين(1860 م/ 1870م) منصب الحاكم العام الذي يعين بموجب مرسوم إمبراطوري ، وكان عضوا في مجلس الحكومة الفرنسية وكان طول هده الفترة ضابطا عسكريا ساميا يختار من بين القادة العسكريين المتمرسين ، فجمع بين وظيفتي القائد العام للقوات الفرنسية بالجزائر ووظيفة الحاكم العام.[1].

ابتداءا من عام 1871 م اصبح يعين الحاكم العام بموجب مرسوم رئاسي ، وباقتراح من وزير الداخلية . فكان من الشخصيات المدنية ،ويمارس مهامه تحت سلطة وزارة الداخلية الفرنسية ، ويحمل لصفة الحاكم العام المدني [2] .

مع كان سقوط الامبراطورية الثانية التي كان لها اثر على السياسة الفرنسية بالجزائر شملت كل الميادين, فتعاظم دور المدنيين الدين احسو ان السلطة العسكرية القائمة انداك لا تتلائم مع امالهم في الحصول على الحرية و التمتع بالحياة الديمقراطية فاصرو على احلال السلطة المدنية مكان السلطة العسكرية وبدلك تكون الجمهورية الثالثة اكثر الانظمة ظلما تعسفا [3] .

---

[1]أبو القاسم سعد الله ، خلاصة تاريخ الجزائر المقاومة والتحرير 1830 – 1962 ، عالم المعرفة ، طبعة خاصة ، الجزائر ، 2011 ، ص 66.

[2]أبو القاسم سعد الله ، أبحاث و أراء في تاريخ الجزائر ، ج 2 ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت ، 1986 ، ص 98.

[3] نادية رزيق ، سياسة الجمهورية الفرنسية الثالثة في شمال إفريقيا الجزائر نموذجا ، مذكرة نيل شهادة ماجيستير تخصص تاريخ المغرب العربي المعاصر ، الجزائر ، 2010 – 2011 ، ص ص 28 – 29 .

تغير النظام الاداري القائم في الجزائر من النظام العسكري الى النظام المدني ، وبعثت لجان الجمهورية لتقوم بالامور العامة ، وهده الاموامر تقضي بالغاء مهام الحاكم العام العسكري ونائبه والكاتب العام والمجلس الاعلى الحكومي[1] .

2- تعريف الحاكم العام:

هو منصب سياسي وعسكري استحدثته الحكومة الفرنسية بعد جملة من التوصيات والقرارات المتخذة بالحفاظ على الجزائر واخضاعها وربطها بفرنسا[2]، فهو عبارة عن موظف اداري في الدولة يقوم بتسيير شؤون الولاية العامة , ويمثل فرنسا في الجزائر[3] .

عرف هادا المنصب عدة تغيرات، ففي الفترة 1830 م الى 1834 م كان يدعى **بالقائد الاعلى**، ثم لقب **بالحاكم عام عسكري**1834 الى 1858 ، ثم اصبح يسمى **بوزير الجزائر المستعمرات** من 1858 م الى 1860م و **حاكم عام عسكري** من جديد من 1860 م الى 1870 م ليتحول ابتداءا من 1871 م من **حاكم عام عسكري** الى **حاكم عام مدني** .وكان له صلاحيات و سلطات واسعة وعديدة الى غاية قيام نظام الالحاقات حيث تراجعت صلاحياته[4] .

يساعد الحاكم العام في مهامه إدارة مركزية هامة تتكون من :

أ-ديوان الحاكم العام: بمثابة الأمانة العامة.

---

[1] أندري بريان ، أندري نوشي ، إيف لاكوست ، الجزائر بين الماضي والحاضر ، تر : رابح سطمبولي ومنصف عاشور ، الجزائر ، 1974 ، ص 358.

[2] رابح لونيسي ، تاريخ الجزائر المعاصر (1830 – 1889) ، ج1 ، دار المعرفة ، الجزائر ، 2010 ، ص 227.

[3] علي بشريرات ، ممارسة حقوق الإنسان في الجزائر 1830-1962، دط ،دار القصبة لنشر، الجزائر، 2015، ص 203.

[4]مزهورة الحاج حسين ،السياسة الاهلية للولاية العامة الجزائرية فيما بين سنتي 1871 و 1900م ،مدكرة نيل شهادة ماجستير في التاريخ الحديث والمعاصر ، الجزائر ، 2004- 2005 ، ص35 .

ب-المكاتب الحكومية: تقوم بإدارة الشؤون الإدارية الخاصة بالمناطق المدنية.

ج-الأمين العام: يسهر على تنفيذ الأوامر الحاكم العام والمصالح الخاصة بإدارة الجزائر ويمارس كل السلطات وهو بمثابة نائب عام .

د-مجلس الحكومة: هو مجلس استشاري يناقش قرارات الحاكم العام[1].

3- اختصاصات الحاكم العام :

كلف بالعديد من المهام والاختصاصات, حددت بواسطة اوامر ، مراسيم ، وقرارات تصدرها الجهات المختصة .

ففي المجال العسكري وباعتبار الحاكم العام يمثل اسمى موظف في السلطة الادارية الفرنسية في الجزائر المستعمرة ,فقد وضع تحت تصرفه جميع القوات العسكرية المتواجدة بالجزائر ,وبدلك فانه يمثل القائد الاعلى للقوات الفرنسية في الجزائر ، التي تتأمر بأوامره مباشرة[2]، ومنه فانه مطالب بتسخير كل الامكانيات الضرورية من اجل الدفاع الداخلي والخارجي عن الجزائر ,وضمان سلامة حدودها , والحفاظ على السيادة الفرنسية وسلطتها فالمنطقة ,والسهر على حفظ الامن بين مختلف القبائل ، وضمان حرية التعبير والامن العام وتقديم اقتراحات متعلقة باقامة مؤسسات تساعد على تنظيم القبائل[3] .

لكن الغى المرسوم الصادر في 24 اكتوبر 1870م منصب الحاكم العام واستبدلته بحاكم عام مدني، الحق بوزارة الداخلية وقلص هادا الاجراء من اختصاصاته في المجال العسكري ,حيث نزعت منه القيادة العليا للقوات العسكرية . لكن اعيد له بموجب مرسوم

---

[1] مزهورة الحاج حسين ، مرجع سابق ، ص 36.

[2] العربي بختي ، تاريخ النظم القانونية القديمة و الإسلامية والجزائرية ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، 2014 ، ص 457.

[3] صهيب شنوف ، السياسة العسكرية الفرنسية في الجزائر ونتائجها 1830-1871 ، مذكرة نيل شهادة ماجستير في التاريخ الحديث والمعاصر،الوادي، 2014 - 2015، ص 95.

10 جوان 1873 م دوره العسكري في قيادة القوات البرية والبحرية العاملة في الجزائر ، وبدلك اصبح قائد الفيلق 19 للجيش الفرنسي ومنه ممارسة كل السلطات التي يخولها القانون للقائد العسكري[1] .

اضافة الى اختصاصات مدنية ، حيث اعطيت له صلاحية سن نشر قوانين ، والمراسيم والتعليمات التنظيمية ، ويسهر على تطبيقها فالجزائر .ايضا اشرافه على تسيير ادارة هرمية تتكن في مناطق الحكم المدني من : مدير الشؤون المالية والمدنية، عمال العمالات (الولاة) ورؤساء الدوائر ، ومختلف المصالح (ماعدا المصالح التابعة لوزارتها المختصة بفرنسا).اما في المناطق العسكرية فيشرف على الادارة المتكونة من قائد القيادة العامة ،وقائد المقاطعات والقادة العسكريين ومساعديهم[2] .

اضافة الى الاشراف على المجلس الاعلى وتسخيره لمناقشة القضايا التي تدخل ضمن اختصاصاته ، وامتلاكه لسلطة ادارة الشؤون المدنية بالجزائر كالعدالة ، التعليم الرسمي الشؤون الدينية و الاشغال العمومية التي في ما بعد 1871م ، اصبحت تحت اشراف مباشر من وزراء في باريس . تقديم اقتراحات لوزير الداخلية خاصة بتعيين الموظفين الاداريين ، اما رؤساء المصالح والموظفين الاخرين فهو يعيينهم مباشرة كما انه المسؤول عن منح العطل للموظفين .كلف ايضا باعداد ميزانية سنوية خاصة بالجزائر وجباية الضرائب بانواعها[3] .

4- تعريف بالحكام العامون في الجزائر واهم اعمالهم (1870 / 1873م)

[1] العربي بختي ، مرجع سابق ، ص 458.

[2] عبد الحفيظ قبايلي ، السياسة الادارية الفرنسية واثارها على المسلمين الجزائريين 1845-1900 م ، مذكرة نيل شهادة ماجيستير في التاريخ الحديث والمعاصر ،قالمة ، 2013-2014 ، ص 14.

[3] صالح عباد ، مرجع سابق ، ص 22 .

أ– ألكسيس لامبيرت Alexis Lambert :

1 – تعريفه :

ولد في 30 جانفي 1829 في بيانسون. جاء للجزائر العاصمة في سن 21 سنة وشغل العديد من المناصب واسس في قسنطينة مع م . ماري عام 1859 صفيحة المستقبل و اصبح رئيس تحريرها والتي سعى من خلالها للإبلاغ عن انتهاكات النظام العسكري والمكاتب العربية، والمطالبة بتشكيل حكومة مدنية في المستعمرة .

وبعد سقوط الإمبراطورية الفرنسية عين محافظا على عنابة ،ثم على وهران 17 نوفمبر 1870م وفي 8 فبراير 1871م عين حاكم عام للجزائر خلفا ل**شارل دي بوزات**[1] .

2– أعماله :

اقترح يوم 5 مارس 1871م ترحيل الالزاس واللورين الى الجزائر. قائلا:"**ان الالزاسيين سيغيرون الارض دون تغيير الوطن** ".وقد تم التصويت على القانون بتاريخ 21 جوان 1871م.وصدر يوم15 من نفس السنة والدي حدد التزامات الدولة، ونظم لجان الهجرة ،وخصص قرضا ب 400.000 فرنك. ففي الدفعة الاولى استوطن حوالي 5000 شخص في الجزائر، وهو ما شجع الزيادة في العدد لاحقا[2] .

اصدرا لاحقا بتاريخ 31 مارس 1871 م مرسوم نص على فكرة حجز املاك القبائل الثائرة، وهده الفكرة لم تكن جديدة فقد نص عليها الامر الصادر في 31 اكتوبر 1845م ، وتبناها اكسيس لامبيرت والتي نصت على حجز الممتلكات الجماعية الخاصة.

في 21 جوان تبنى اقتراحا نص على تخصيص 100.000 هكتار لفائدة سكان منطقتي الالزاس و اللورين الراغبين في الرحيل الى الجزائر والاقامة فيها[3] .

---

[1] Jaunne et AndreBrochier، livre d'ore de l'algerieBacannie، frees2007، Algerie . pp354 –353 .

[2] شارل روبير اجيرون ، تاريخ الجزائر المعاصرة، تر: عيسى عصفور منشورات عويدات، بيروت، 1982 ، ص11 .

[3] عمار بوحوش، مرجع سابق ، ص ص 146–147.

ب – دي قيدونDe Gueydon :

1 –تعريفه :

هومن مواليد 1809–1886 م و اصل ايطالي ،عين رئيسا لمجلس الامبرالية في 1863، ثم حاكما عاما للجزائر في 20مارس ، 1871م واجه ثورة 1871م،الغى المكاتب العربية في 14 سبتمبر ،1871م انشا عشرين مركزا استيطانيا . [1]

2– أعماله :

بمجرد وصوله للحكم 1871/1873م واجه مشكلة مع قادة الجيش في اظهار استعداد للتعامل مع الادارة المدنية التي جاءت تقضي على الادارة العسكرية وقد وقع بيانا رين فقام بمراسلة وزارة الداخلية 24 جويلية 1871م.واقترح ان يكون 6 نواب في البرلمان الفرنسي عبارة عن مندوبين ليسوا نوابا . وان يكون للمسلمين واليهود الأوروبيين مندوبين في البرلمان الفرنسي ليمثل مصالح هذه الفئات لكن نوايا دي قيدون بتطبيق سياسة الاستقلال الذاتي للجزائر فرنسية على عكس المستوطنين الذين أرادوا ادماج الجزائر بفرنسا[2].

اعلن دي قيدون انه يجب محو شخصية القاضي المسلم، وتعويضه بالقاضي الفرنسي .بدعوى ان فرنسا غزت هذه البلاد سيطرت عليها بالقوة و عليها ان تفرض ارادتها عليها[1]،معبرا عن ذلك بقوله :" **ان اعتمدنا على قضاة مسلمين معناه ادانة الوطنية العربية...اننا سنصل بإجراءاتها الى اليوم الذي يصبح فيه قانون الاحوال الشخصية من اختصاص محاكمنا** " [3] . ولتبرير هذه السياسة اتهم القضاة المسلمين بالبلاهة والرشوة و

[1] بن داهة عدة ، الاستيطان و الصراع حول الملكية الارض ابان الاحتلال الفرنسي للجزائر 1830–1962، ج2، منشورات وزارة المجاهدين ،دار الكوثر ، الجزائر ، 2015، ص164.

[2]عمار بوحوش ، مرجع سابق ، ص 164.

[3]نفسه، ص 165.

الحماقة وسرعان ما جسدت سياسة اخضاع واحتواء الجهاز القضائي الاسلامي داخل الجهاز القضائي الفرنسي بسلسلة من الاجراءات تمحورت حول :

- تقليص سلطات القضاة المسلمين.

-تخفيض عدد المحاكم الاسلامية.

وفي مارس 1871م اصدرت فرنسا قانون سمي نسبة للجزائريين "الاهالي" .

قرر دي فيدون الاعلان عن مشروع استثنائي في القمع،واقترح تكوين مجالس قضائية في الدوائر الادارية ، تتألف من قضاة فرنسين واقترح ان تكون الاحكام القصوى الصادرة عنهم هي السجن سنة والغرامة الف (1000)فرنك مع جواز الاستئناف امام مجلس الناحية العسكرية الفرنسية [1] .

عمد الى المحافظة على المصلحة العليا لفرنسا اذ فكر في الاستقلال الذاتي بالجزائر الفرنسية، وعدم دمجها في تطبيق القوانين الفرنسية وكان المدراس العربية، ويمنع تطبيق الشريعة في القضاء، و انشا لجان للبحث عن الاراضي الصالحة للاستيطان. وهكذا اصبح فيما بعد المستوطنين يتحكمون في 90 % من سكان البلاد بالتشغيل الغرامات و التعذيب [2] و بحيث اصدر مرسوم 28 نوفمبر 1870 م نص على انشاء المعاهد الحكومية.

سعى ايضا من خلال ذلك الى الغاء مرسوم 20اكتوبر1870 م والذي تقرر بموجبه تأسيس هيئة محلفين لدى محاكم الجنايات الفرنسية في الجزائر ،و العودة الى العمل بنظام محاكم الجنايات المشكلة فقط من قضاة محترفين[3].

---

[1]يحي بوعزيز ، سياسة التسلط الاستعماري و الحركة الوطنية الجزائرية ، مرجع سابق ، ص40.

[2]عبد الكريم غلاب ، قراءة جديدة في تاريخ المغرب العربي ج3، ط 1، دار الغرب الاسلامي ،بيروت ، 2005، ص67 .

[3]مليكة عالم، التنظيم القضائي الثوري (1954-1962) - الولاية الرابعة نموذجا-، أطروحة دكتوراه، قسم التاريخ، جامعة الجزائر2 ،الجزائر،2013- 2014 ، ص 43 .

طبق سياسة الاسر و الزعامات الاهلية الباقية, ووسع المنطقة المدنية الى 31250كلم.و اصدر في 15جويلية 1871م قانون مصادرة الاراضي التي هي ملك للأفراد و الاعراش الجزائرية [1] .

في 1872م اقر دي فيدون مضاعفة الموظفين الفرنسيين بما فيها مصلحة اعوان المكلفين بتسجيل دافعي الضرائب في سجلات وضبط حساب الضريبة العقارية الاوروبية، مركزا على الاهالي بدفع ضريبة في منطقة القبائل ب 3 مرات، و الغاء العشر الذي كان يمنح للقياد العاملين على جمعها ،و اعد قانونا للتابعية الاهلية الجزائرية ،لكنه رفض ان يعهد لرؤساء البلديات الفرنسيين بسلطة الحكم على جميع الاهليين الاصليين. ولهذا الشأن انشا دوائر اقليمية واسعة عهد بها الى مفوضين مدنيين وعسكرين [2].

فرض غرامة مالية على كل جزائري تقدر ب 70 فرنك لكل بندقية موجودة عند اي قبيلة، و 140فرنك لكل مشارك في حروب وطنية ضد قوات الاحتلال الفرنسي في1870م [3] .

وفي 28اكتوبر 1870م اصدر مرسوم الغى بموجبه المعاهد العربية الفرنسية ذات المستوى الثانوي. و الحق طلابها بثانوية العاصمة و معهد قسنطينة مع فصل الطلبة الاوروبيين عن الجزائريين [4].

ابقى على الموظفين الاهالي الجزائريين في القيادات المحلية، وكان يسميهم ب**الوسطاء** لكنه عمد على الاستغناء عليهم من خلال الغاء مناصب القياد ، الامناء و الشيوخ في

---

[1] يحي بوعزيز، مرجع سابق ، ص 28 .

[2] شارل روبير اجيرون، الجزائريون المسلمون و فرنسا،ج1، تر :محمد حاج مسعود، أيكمى، دار رائد لمكتاب، الجزائر،2007، ص 467.

[3] عمار بوحوش، مرجع سابق، ص 88 .

[4] عبد القادر حلوش، سياسة فرنسا التعليمية في الجزائر، دار الأمة للطباعة و النشر و التوزيع، الجزائر،2010 ،ص ص133 – 132.

المناطق العسكرية. ابقى على نظام الجمعات في الدواوير و القرى، لكن جردها من فعاليتها ووضعها تحت المراقبة العسكرية [1].

كان يشاطر المستوطنين اراءهم على نطاق واسع، فكان ينوي عدم تخليد الجنس الاهلية واراد ان يفكك نهائيا قوى التنظيم العربي ،وذلك من خلال الغاء الزعماء المحليين،واعد قانون للتابعية الاهلية الجزائرية .ولكنه رفض ان يعهد لرؤساء البلديات الفرنسية بسلطة الحكم على جميع الاهليين الاصلين،ولهذا السبب انشا دوائر إقليمه واسعة عهد بها الى مفوضين مدنين او عسكريين [2].

[1] عمار بوحوش، مرجع سابق، ص 173 .

[2] شارل روبيير اجيرون، تاريخ الجزائر المعاصرة، مصدر سابق، ص 80.

الفصل الأول:

الحاكم العام ألفريد شانزي

أولا :تعريف ألفريد شانزي

ثانيا : استراتيجية حكمه

1. القوانين التي اعتمد عليها

أ- قانون الأهالي

ب- قانون الحالة المدنية

2. اعتماده على الية التأديب

أ- أسلوب القمع والحجز

ب- تشريع المخالفات والعقوبات

تمهيد

بعد قيام الجمهورية الفرنسية الثالثة سنة 1870 م ، والتي قامت بإلغاء النظام العسكري و استبداله بالنظام المدني ، استجابة لمطالب المستوطنين الفرنسيين في الجزائر ــ و على الرغم من ذلك اضطرت الحكومة الفرنسية في الفترة ما بين

(1870م- 1879م) ، إلى اختيار الحكام العاميين من بين القادة العسكرين ، ففي الفترة ما بين 1871 م إلى 1873 م تولى الجنرال دي قيدون منصب الحاكم العام ، ثم تلاه في الفترة ما بين 1873 م إلى 1879م الجنرال ألفريد شانزي ــ وهذا الأخير حكم حوالي 6 سنوات ، والذي لقب بجنرال الجمهورية .

أولا : تعريف ألفريد شانزي

هو أنطوان يوجين ألفريد شانزي المولود في نوارت (آردن) في 18 مارس 1823 م . ابن نقيب **CUIRASSIERS** أحد دعاة الإمبراطورية الأولى ، دخل الخدمة البحرية في سن السادسة عشر ، وتخرج بعد عام منها .وتم تجنيده بعد 6 أشهر في فوج المدفعية الخامس.[1]

تم قبولها **Saint – cyr** (المدرسة العسكرية) في 13 ديسمبر 1841م و تركها كملازم ثاني في فوج الزواف . وفي 1 أكتوبر 1843 م جاء الى ولاية الجزائر حيث لوحظت شجاعته وسلوكه .

ملازم في 43 من الخط في 18 جويلية ،و نقيب في 1 مارس 1851م ، ثم منتدب لشؤون ولاية وهران. ثم رئيسا للمكتب العربي في تلمسان[2].

بتاريخ 25 أوت 1856 م حصل على كتاف قائد كتيبة في 23 من الخط وشاركه بهذه الصفة في الحملة الايطالية ، ثم حملة سوريا برتبة مقدم الصف 7. عاد عقيدا في الفوج 48 ، وكان من ضمن فيلق احتلال روما ، وفي 6 ماي 1864 م. جاء للجزائر وقت اندلاع الانتفاضة العربية الكبرى في 1 سبتمبر 1868 م ، رقي الى رتبة عميد في 14 ديسمبر من نفس السنة وفي هذين الصفتين الاخيرتين تولى قيادة تقسيم سيدي بلعباس و تلمسان[3] .

وفي أول خبر لإعلان الحرب طلب شانزي من الماريشال **لبوف** الانضمام لكن ابقي خارجا لكن بعد ثورة 4 سبتمبر عينته حكومة الدفاع الوطني جنرالا للفرقة في 20

---

[1]Jaunne et andrebrochier.t,op ,cit ,p ,p163,164.

[2]Rolland ,jules ,le generalchanzy :portrois militaires,1871,p11 .

[3]Rolland ,jules ,le generalchanzy op.cit . p165.

اكتوبر . وبعد ايام قليلة (اي 2 نوفمبر) قائدا للفيلق 16 ضمن جيش اللوار , حيث قاتل ببطولة لمدة شهرين مع قواته ضد جيوش افضل الجنرالات . وعارضهم مقاومة قوية و شديدة اوقفتهم حركتهم الهجومية في Beaugency، Origny , Josnes ,و Marchenoire

في رسالة الى حكومة باريس بتاريخ 14 ديسمبر اشار **غامبيتا*** إلى الجنرال شانزي بانه « **رجل حرب حقيقي كشفته الاحداث** »دخل الجمعية الوطنية بعد انتخابات 8 فيفري 1871 م كممثل لآردين,تم تعينه في 11 جوان 1873 م حاكما عاما على الجزائر مع القيادة العامة للقوات البرية والبحرية للمستعمرة[1]. كان من جهة عسكرية ونائب في البرلمان الجزائري ومن جهة أخرى، جاء إلى الجزائر لتطبيق الحكم المدني وارضاء المستوطنين[2].

عند وصوله الى الجزائر اعلن اعلانا تصالحيا للغاية لاقى قبولا جيدا من قبل الرأي العام (الشعب الجزائري)، ومع ذلك الخلافات سرعان ما اندلعت بين الحاكم وناخبيه فأصدر مرسوم 29 مارس 1874 م وضع فيه البلدية تحت الحصار (الجزائر العاصمة) بسبب الاعتداءات و إهانات صحف البلدية .

أثار هذا الاجراء احتجاج وسخط تجار المدينة على أنها تقويض للمصالح التجارية لكن تم الحفاظ عليه بموجب القانون الصادر في 5جانفي 1875 م .

---

*غامبيتا: ليون غامبيتا(1838 – 1882)رجل سياسي فرنسي جمهوري ، عضو في حكومة الدفاع الوطني سنة 1870م ، من الشخصيات الهامة في السنوات الأولى من الجمهورية الثالثة، ثم رئيس المجلس , ووزير الشؤون الخارجية في 14 نوفمبر 1881 م الى 30 جانفي 1882 م .(انضر : نادية رزيق، الجمهورية الفرنسية الثالثة في الجزائر، ص 139.

[1]La grande encyclopedie :inventaire raisonne des sciences ,des lettres et des arts par une societe de savants et de gens de lettres ,brice- cannaire,tomes8 ,1998 , p540-541.

[2]أبو القاسم سعد الله، الحركة الوطنية، المرجع السابق، ص 438 .

في عام 1878 م ادى الخلاف الذي ظهر بين اعضاء مجلس الشيوخ ونواب الجزائر و الحاكم العام شانزي لإسقالته فكان أول من استقال من المندوبون الجزائريون في المعرض العالمي . لكن الشغال العامة للمستعمرة امتدادا واتسعت بشكل كبيرا , حيث:

- فتحت عدة خطوط للسكك الحديدية , واخرى تحت الإنشاء .
- فتح خطوط اخرى في أعمال البناء . وكذا تم الانتهاء من سد واد فرجوج العملاق .
- غطى الجزائر بشبكة من محطات الارصاد الجوية .
-افتتح معرض جزائري في 15 أفريل 1876 م .
- انشأ مدرسة عادية للمعلمين في مليانة.
- انشأ مجلس الادارة والمجلس الاعلى وعين مساعدين مدنيين مع القادة جنرالات التقسيمات [1].

تم تعيينه سفيرا لفرنسا في سانت بطرسبورغ بموجب مرسوم الصادر بتاريخ 18 فيفري 1879 م .

خلال انتفاضة 1881 م كتب للسيد **غورجوت** المترجم الرئيسي السابق للجيش الافريقي عن ألفريد شانزي في مجلد عن الوضع السياسي :«**هنالك من يوحد في الدرجة العليا من المواهب اللازمة للقيام بكل الاشياء بنجاح , انه رجل كل القدرات , كل الحكمة , كل الطاقات , سيد السادة في** عام **المسائل الجزائرية**»[2].

انتخب الجنرال شانزي سيناتورا غير قابل للإزالة في 10 ديسمبر 1875 م . تمت ترقيته الى وسام فيلق الصليب الأكبر في 22 أوت 1883 م .

توفي فجأة في باريس ليلة 4 – 5جانفي 1883 م , بسبب نزيف في المخ[3].

---

[1] Rolland ,jules ,le generalchanzy :portrais militaire p13.

[2]Rolland ,jules ,le generalchanzy :op.cit.p.15.

[3]Jaunne et andrebrochier.t,op ,cit ,p ,p168.

ثانيا : استراتيجية حكمه :

بعد تولي الحاكم العام ألفريد شانزي منصب الحاكم العام 1873 م ، عمد شانزي إلى وضع استراتيجة خاصة له في إدارة الجزائر والتي ساعدته كثيرا في ضبط البلاد وإدارتها وتنظيم شؤونها ــ حيث انه إستفاد من تجارب الحكام السابقين و اقتدى بهم وطبق بعض من قوانين التي إعتمدوها سابقا ، وذلك في سبيل الحفاظ على السيطرة عليها و المحافظة على الأمن الداخلي للبلاد ــ وفيما يلي سنتناول أهم القوانين والاساليب التي اعتمدها .

1–القوانين التي اعتمد عليها:

من بين القوانين التي عمد الجنرال شانزي على تطبيقها نجد :

أ – قانون الأهالي أو «الأنديجينا» :

بمجرد دخول الفرنسيين أرض الجزائر اصدرت مجموعة من القوانين الجائرة تهدف الى السيطرة على الشعب الجزائري و التمييز العنصري و لعل من اهمها قانون الاهالي او مايسمى بقانون الانديجينا اصدر في عهد الجمهورية الفرنسية 1871 م، و دخل حيز التنفيذ 1874م[1]. من طرف الحاكم العام الجنرال شانزي الذي كرس بدوره هيمنة المستوطنين على الجزائر [2].حيث يعتبر قانون الاهالي سلسلة من العقوبات الزجرية لأصلة لها بالقانون العام [3] ، او هو عبارة عن مجموعة من النصوص الاستثنائية التي

[1]عمار عمورة ،الموجز في التاريخ الجزائر، ط 1، دار الريحانة للنشر و التوزيع ،الجزائر ، 2002 ،ص129.

[2]بوضرساية بوعزة ، سياسة فرنسا البربرية في الجزائر 1830–1930 وانعكاساتها على المغرب العربي ، دار الحكمة للنشر، الجزائر ، 2010، ص100.

[3]يحي بوعزيز ،سياسة التسلط الاستعماري و الحركة الوطنية الجزائرية 1830–1954 ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، 2007، ص48.

فرضت على الشعب الجزائري عام 1847م ، حيث يقضي ان يظهر الطاعة العمياء للمستوطنين[1].

تضمن قانون الأهالي مجموعة من المخالفات منها عدم الإساءة لفظا لحكومة فرنسا وكذا عدم تنفيذ الأوامر التي تصدر لتعيين الملكية أو حفظها، بالأضافة إلى عدم احترام القرار الإداري في تقسيم الأرض المشاعة للفلاحة والتأخر في دفع الضرائب أو الغرائم وكل مال من أموال الدولة، وكذلك عدم وجود رخصة للسلاح في ظرف 15 يوم وأيضا فتح محل ديني أو بناء مدرسة للتعلم بدون إذن من طرف الإدارة الفرنسية، وعدم الانقياد للقوانين الفرنسية اي كان نوعها .

بدأ قانون الأهالي بسبعة وعشرين مخالفة، وفي عام 1871م-1881م أضيفت إليه مواد أخرى منها عدم التسجيل في الحالة المدنية، وفي 1877م أضيف إليها مواد أخرى تتعلق بالأراضي وتمليكها وهكذا ارتبط قانون الأندجينا باالإستيلاء على الأرض[2].

يبدو ان القرار المشيخي لم يحقق طموحات المعمرين و ادارة الاحتلال الفرنسي في توفير اراضي قابلة للبيع ، بين الاهالي و الاوروبيين في الجزائر ، لان العقبة الدائمة لم تحل ، و المرتبطة اساسا بتسريع عملية اقرار الملكية الفردية بين الاهالي المسلمين ، وهو ماسعى قانون 26 جويلية 1873م لاقراره.

لقد اقر قانون 26 جويلية 1873م ، تاسيس الملكية الفردية لدى الاهالي من اجل السماح بتبادل الاراضي ربين العرب و العنصر الاوروبي[3]. ولعل هذا ما جعل الحاكم العام المدني للجزائر الجنرال شانزي ، يمتدح هذا القانون الاخير بوصفه انه كان "عملا عظيما

---

[1] صالح فركوس ،المختصر في التاريخ الجزائر من عهد الفنيقين الى خروج الفرنسيين 1881-1962، ط1، دار العلوم ، الجزائر ، 2002، ص129.

[2] أبو القاسم سعد الله، الحركة الوطنية ،ج 1 ، المرجع السابق، ص 454.

[3] Say louis (lieutenant de vaisseau)afrique du nord politiue coloniale et croquis d'un oddicier de marine,challamel aine editeur libraire algerienne et coloniale ,paris ,1886 ,p14.

من خلال النتائج التي يمكن الحصول عليها للتنمية و الاستعمار ، و التقدم و الازدهار في البلاد[1].

كما اشار عرض الحاكم العام شانزي ، الى ستة (6) مشاكل واجهها المشروع للتطبيق وكذا الى الوسائل المستخدمة و صعوبات لجان لتحقيق الاولى ،ووفق طرح هذا الاخير : فاليوم يبدو اخيرا اننا خرجنا من التجربة و الخطا"[2].

ومما ينبغي الاشارة اليه ايضا انه رغم حماسه الحاكم العام شانزي من قانون 1873، الملكية الفردية، فان عهده قد شهد تاخيرا في انشاء ملكية الاهالي(1875-1879)[3].

لقد قدم الحاكم العام المدني للجزائر ، عرضا بخصوص تقدم عمليات تاسيس الملكية الفردية بناء على قانون 26 جويلية 1873 م، حيث ابرزها بانها :"بدات في 1 جانفي 1874 م في مقاطعة الجزائر ، و في فيفري 1874م بماقطعة قسنطينة ،وفي 8 فيفري 1874 م في ماقطعة وهران ،لكن اوراق الملكية لم يشرع في تقديمها للمعنيين الا بداية من 1876 م فقط. لقد سخرت فترة 1874م الى 1876 م، الى مختلف الاعمال المتعلقة بالتعرف على الارض التحقق (التدقيق) ، الايداع و غيرها من الشكليات المنصوص عليها في القانون ، من 1876م الى 31 ديسمبر 1884 م فان الاوراق الملكية قد سلمت الى 107 دوار [4].

ب – قانون الحالة المدنية :

بمجرد صدور قانون وارني سنة 1873 م المتعلق بالملكية الفردية الذي نص في مادته السابعة عشر "يجب ان يتضمن كل عقد ملكية اسم عائلي يضاف الى الاسم و الكنية

---

[1] Le generalchanzy (g.g.c.commandant en chef des forces de terre et de mer), expose de la situation de l'algerie,1875,p 38.

[2] Le general chanzy ,expose de la situation de l'algerie,op,cit,p38.

p 14,.op.cit y louis (lieutenant de vaisseau)Sa[3] .

[4] Say louis (lieutenant de vaisseau.op.cit.p193.

السابقين " ، و في سنة 1874م فكرت الحكومة الفرنسية في مشروع قرار يلزم الاهالي المالكين والغير المالكين باتحاذ اسم عائلي و تجسدت هذه الفكرة في مشروع على ارض الواقع باتخاذ اسم الاب لقبا [1].

زاد الاصرار على ضرورة استخدام الاسم العائلي عند التداول على شراء الارض او بيعها وهذا خاص بالوثائق بالنسبة للارض الجماعية والاستظهار بالاسم الردي لمالك الارض فرديا[2].

وهكذا كانت اولى الالقاب العائلية الاجبارية للجزائرين وفق قانون الملكية الفردية و اكثر ما وجد كان عبارة عن كنى و انباز[3].

في سنة 1874م-1875م قدم الحاكم العام ألفريد شانزي مشروعا يجبر الأهالي على ذكر الإسم العائلي بالنسبة للمالكين وغير المالكين .

حيث اصدر الحاكم العام ألفريد شانزي العديد من التعليمات التي تنص على تعميم اعداد سجلات الحالة المدنية في كل البلديات , وكذلك حاول العسكريون تنفيذ إجبارية الزواج أمام القاضي , غير أن شانزي لم يقتنع بالفكرة[4].

جاء مرسوم 29 ماي 1876م للحاكم العام ألفريد شانزي في الشياخات والمراكز الأهلية مس مختلف البلديات، كما أقر مرسومي26 جويلية 1875م و22 جويلية 1876م ترجمة مختلف عقود الحالة المدنية من طرف الخوجة إلى اللغة الفرنسية، كما تكتب الأسماء والألقاب وسن الزوجين على عقد الزواج مع حرية الإختيار بين القاضي أو

---

[1] يسمينة زمولي، اللقاب العائلية في الجزائر من خلال قانون الحالة المدنية أواخر القرن 19م 1870-1900- قسنطينة نموذجا، ط1 ، دار البصائر، 2007 ، الجزائر، ص 32 .

[2] أبوالقاسم سعد الله ، الحركة الوطنية ،ج1 ، المرجع السابق، ص 458.

[3] يسمينة زمولي ، مرجع سابق ، ص 33.

[4] نفسه ، ص 33 .

الموثق، وفي حالة عدم تسجيل الزواج على السجل تتدخل المحكمة لإلغائه , وبداية من 1 جويلية 1875 م تقرر تقييد عقود الزواج في البلديات الكاملة الصلاحيات[1].

2- اعتماده على آليات التأديب :

اتخذ الحاكم العام شانزي هذا الإجراء من أجل ضبط الأهالي ، فإتبع أسلوب القمع و الحجز و تشريعه للمخالفات والعقوبات .

أ – أسلوب القمع والحجز :

بعد وصول الجنرال شانزي للحكم قام في بداية شهر جوان 1873 م بإعداد تقرير يوضح فيه الظروف التي يتم فيها تنفيذ الحجز (جميع الممتلكات و الأراضي) ،وأبدى الإستعداد لمواصلة " التنفيذ الكامل للعقوبات المنصوص عليها ".

كما إقترح التقرير إجراء بعض التعديلات ، وقد ادلى بتصريح أمام الملأ قال فيه : « **إن سياستنا و أمننا يفرضان علينا إبقاء تدابير القمع داخل الحدود التي تعينها الإنسانية للأمم المتحضرة** ». وقد وفى بوعده وتشهد تدخلاته في جلسات مجلس الحكومة على صدق إرادته في أن لا " يفرض على القبائل إلا ما يجب ويطاق دفعه حقا "[2].اضافة الى سنه لقانون الحجز العقاري الصادر سنة 1873 م [3].

ب – تشريع المخالفات والعقوبات :

على الرغم من رفض الجنرال شانزي سنة 1873 م لمشاريع الحكومة الفرنسية التي تخول للإداريين سلطات التأديب ــ إلا انه تراجع سنة 1874 م عن هاذا الموقف ،

---

[1] حسين الحاج مزهورة ، مرجع سابق ، ص 136 .

[2] شارل روبير أجرون ، الجزائريون المسلمون وفرنسا 1871 – 1919 ، ج 1 ، دار الرائد للكتاب ، الجزائر ،2007 ، ص 59 .

[3] نفسه ، ص 60 .

حيث انه رأي انه لا يمكن التخلي عن هذه السلطة التأديبية ، لكن تمنح لقضاة مختصين في الميدان [1]ـــ

ابتداءا من شهر ماي 1874 م سن شانزي قرار نص انه في كل المناطق المدنية يقوم عمال العمالة بوضع تنظيم يخص المخالفات الأهلية ، فحدد المخالفات المتعلقة بمقتضيات أمن الأهالي وأوكل مهمة تنفيذها الى قضاة السلم إذ مكنهم من اصدار عقوبات تصل إلى حد 6 أشهر حبسا و خمسمائة فرنك غرامة . لكن مجلس الحكومة اقر بضرورة مضاعفة العقوبات المتعلقة بالأمور الأمنية العادية في حالة تكرار المخالفة[2].

في البداية قرر وزير العدل الفرنسي ان يطبق هذا النظام الجديد فقط في منطقة القبائل ،لأنها ثارت في سنة 1871 م ـــوهذا حسب المادة 17 من مرسوم 29 أوت 1874 م ثم وسع تنفيذ المرسوم على مجمل المناطق المدنية[3] ـــ

و نظم قرار الحاكم العام الصادر في 14 أوت 1874 م لجان التأديب ، وحدد مهامها إذ أقرت في مادة الأولى منه بأن : «**يكون مقر اللجنة العليا الجزائر العاصمة ، وتتكون لجان العمالات الثلاث من قائد العمالة ، ويرأسها عضو من المحكمة وقاضي الصلح ، وتتمثل صلاحياتها فب الإعلان عن أحكام بالسجن يمكن ان تصل إلى سنة سجنا و ألف فرنك غرامة** » [4]ـــ

كما مجلس التأديب بالدائرة أو الملحقة يترأسه قاضي الصلح أو نائبه وقائد عسكري تتمثل صلاحياته في إصدار أحكام بشهرين سجنا و عشرون فرنك غرامة ـــ

---

[1] جوليان شارل اندري، تاريخ الجزائر المعاصرة 1827-1871م،تر : جمال فاطمي و اخرون ، ط1 ، الجزائر ، 2008 ، ص 171 .

[4] نفسه ، ص 321 .

[5] مزهورة الحاج حسين ، مرجع سابق ، ص168.

[4] مزهورة الحاج حسين ، مرجع سابق، ص 169.

وتمنح المادتان 25 و 26 للقادة العسكرين ونوابهم حق معاقبة الأهالي ،كما تمنح المادة 27 نفس الحق لقادة الأهالي بغرامة يمكن أن تصل إلى 20 فرنكا[1] ــ

و أقصى حد لهذه العقوبات يختلف حسب السلطة التي تعلن عنها طبقا لقانون العقوبات العسكرية ، وتصدر هذه اللجان عقوبات تأديبية ليس أحكاما قضائية ، وقد حددت المادة 13 من قانون 1874 م صلاحيات لجان التأديب ، على انه يجب أن تخبر هذه اللجان بالأعمال العدوانية و الجرائم و المخالفات التي يرتكبها الأهالي الغير مجنسين في المناطق العسكرية ، والتي لا يمكن تخويلها للمحاكم المدنية أو العسكرية و لا تقوم إلا بمعاقبة المخالفات المرتكبة في المناطق العسكرية ، وبشرط أن يكون صاحب المخالفة قاطنا في نفس المنطقة ، ولا يمكنها معاقبة الأجانب و أهالي المنطقة المدنية الذين يحولون أمام مجالس الحرب[2] ــ

تم بالفعل تحديد المخالفات المتعلقة بالأهالي في نوفمبر و ديسمبر 1874 م استوحوها من مخالفات تعودت المكاتب العربية على المعاقبة عليها واخرى من قانون الأهالي ، وكان نص القانون يتضمن **27 مادة** ؛ نصت المواد الرئيسية على فرض الطاعة فمثلا ورد في **المادة 3**انه يعاقب كل عمل مخل بالاحترام وعلى توجيه الكلام الجارح الى احد اعوان السلطة حتى وان حدث ذلك في ظروف خارجة عن إطار وظيفته .[3]

اما المادة 20 فنص فيها على حظر التجمع للإحتفالات الدينية غير المرخصة ، اما المادة 26 منه فتتعلق بالتسول خارج الدوار من غير ترخيص بذلك ، كما وردت مواد اخرى لتكريس فرض السخرة والخدمات للمواظفين (المواد 9 و 10) . ثم اضيفت له

[1] شارل روبير اجيرون ، الجزائريون المسلمون وفرنسا ، مرجع سابق ، ص221.

[2] نفسه، ص 321.

[3] مزهورة الحاج حسين ، مرجع سابق ، ص 169.

مخالفات اخرى ففي 31 جويلية 1876 م اضيفت مخالفة تخص برفض التصريح بالزواج والطلاق في البلدية او الإمتناع عن التصريح به[1].

اضافة الى اصدار قانون 14 نوفمبر 1874 م المطبق في مناطق الحكم العسكري والذي نصت المادة 25 منه على احتفاظ القادة العسكريين بحق فرض الحبس لمدة اقصاها شهرين وبحق التغريم بمبلغ 300 فرنك بالنسبة لجنرال المقاطعة في حالات :

- المخالفات المتعلقة بالشرطة البسيطة .
- المخالفات والاخطاء المتعلقة بسير المصلحة العامة.
- المخالفات والجنح المحدودة الأهمية [2] .

ونفس القرار نص على اعادة تنظيم لجان الطاعة وذلك بتعيين قاض مدني من كل الهيئات وحتى داخل لجان الدواوير والملحقات .

كما نص مرسوم 19 نوفمبر من نفس السنة باللجوء الى عقوبة التغريم أكثر بهدف التقليل من مصاريف رعاية المسجونين ، اما المواد التي تبث فيها اللجان فتتعلق بالسرقة ،الضرب ،التهديد ، الجرح ،والشجار او التآمر التنكر لأوامر السلطة وايضا مسائل التمرد الداخلي والنفي للخارج[3].

وبالفعل تم ضبط 27 مخالفة سنة 1874م ، وكانت كلها قمعية و خارجة عن نطاق القانون العام ، لكن المعمرين اعتبروها غير كافية وطالبوا بتسليط عقوبات جماعية على الاهالي حتى في حالة الجنح الشخصية ، و اداعيهم مراكز اعادة التربية اضافة الى تحويل

[1] شارل روبير اجيرون ، ، مرجع سابق ، ص322.

[2] نفسه ، ص ص 323، 324.

[3] شارل روبير اجيرون ، مرجع السابق، ص 325.

المتصرفين الاداريين و البلديات المختلطة صلاحيات واسعة لقمع خروقات القانون الخاصة المرتكبة من طرف الاهالي[1].

[1] يوسف فرحي ، فرنسا صاحبة اللطافة او132 سنة من عملية الاستعمار في الجزائر ، دار نشر دحلب ، الجزائر ،2007 ، ص ، ص 23-24.

خلاصة الفصل الأول :

أنطوان يوجين ألفريد شانزي ، جنرال و حاكم عام مدني للجزائر حكم في الفترة مابين 1873م – 1879م ، ثاني حاكم عام مدني للجزائر ، عين بهذا المنصب من قبل الحاكم ماك مهاهون في عهد الجمهورية الفرنسية الثالثة .

إنتهج الحاكم العام إستراتيجية خاصة في فترة حكمه ، حيث أعتمد فيه على قوانين سابقة مثل: قانون الأهالي " الأندجينا " ، وقانون الحالة المدنية . كما إعتمد على آليات التأديب مثل : استعماله لأسلوب القمع و الحجز بأنواعه ، و تشريع العقوبات والمخالفات.

جاء كل هذا من أجل ضبط الوضع بالجزائر و المحافظة على الأمن الداخلي و إجبار الجزائريين على إظهار الطاعة .

الفصل الثاني :

السياسة الاستعمارية للحاكم ألفريد شانزي

أولا: السياسة الإدارية

1- مناطق الحكم المدني

2- مناطق الحكم العسكري

ثانيا: السياسة التعليمية

1- التعليم الحكومي

2- التعليم القرآني

ثالثا: السياسة القضائية

رابعا: التشريع الغابي

خامسا: السياسة الدينية

تمهيد

عمد الحاكم العام ألفريد شانزي إلى السير على خطى التي سار بها الحكام الذين سبقوه حيث انه، و في إطار تطبيق سياسة الإدماج التي إعتمدت عليها الجمهورية الفرنسية الثالثة والتي تعني حسب المفهوم الفرنسي إزالة نقاط الإختلاف و إنتاج وخلق نقاط التشابه في اللغة ، الدين ، العادات والتقاليد ، و طريقة التفكير و التي تكون مظهر من مظاهر الحضارة الفرنسية في الجزائر ، والتي طبقتها فرنسا في كل مستعمراتها ، أي جعل الجزائر إقليما فرنسيا

اولا : السياسة الادارية :

1- مناطق الحكم المدني :

منذ سنة 1870م شهدت الجزائر إقامة النظام المدني، و حصل المعمرون على الامتيازات في المجالس العامة والبلديات و العدالة و الاقتصاد في مؤسسات الحكومة العامة، و في السنوات الأولى من عمر الجمهورية الثالثة بدأ المعمرون في الإدماج الإداري الكلي للجزائر الأوروبية في عهد الحاكمين العامين المدنيين :

الأميرال دي قيدون DE GUEYDON والجنرال شانزيCHANZY

وتجسدت خلاصتها في« **ينبغي أن يذوب السكان(المسلمون) في الحضارة الفرنسية لأن الشعب القادم من الشمال جاء ليستقر في الجزائر** »[1].

كان شانزي يرى: « **في الجزائر المبادرة في تحضير المشاريع و في باريس فحص هذه المشاريع مـــن طرف الحكومة و البرلمان و إعطائها الصبغة الرسمية ، في الجزائر عمليات التنفيذ، و في بـــاريس المراقبة**»[2]

منذ 1873م شرع في توسيع المناطق المدنية تدريجيا وبوتيرة سريعة طيلة عهدته ؛ ففي سنة 1879 م بلغت مساحة المناطق المدنية 5,349,646 هكتار مقابل 3,152,000 هكتار سنة 1873 م[3].

في 3 ديسمبر 1873 م أعلن شانزي أمام المجلس الأعلى بأنه سيكفل للبلديات سيرا عاديا وذلك " بتكميلها طعن طريق إلحاق بعض دواوير الأهالي بها " . وبالفعل تم إنشاء البلديات المكتملة الوظائف بترقية بعض المراكز الأوروبية إلى بلديات ؛ بينما ألحقت دواوير اخرى ببلديات ذات دخل محدود ، وإذا ألحق دوار جديد ببلدية ما فإنه يلحق بها

---

[1] شارل روبير أجيرون ، الجزائريون المسلمون وفرنسا ، ج2 ،مرجع سابق ، ص 283 .

[2] عقيلة ضيف الله ،التنظيم السياسي و الاداري للثورة 1945.1962 ،ط1،البصائر الجديدة لنشر و توزيع ، الجزائر ،2013 ،ص 102.

[3] عقيلة ضيف ، مرجع سابق ، ص 103.

مع أراضيه البلدية الرعوية و غاباته البلدية وعائداته الجبائية البحرية وكذا الكثافة السكانية الواعدة بضرائب إضافية واصبحت مساحة البلديات المكتملة الوظائف كبيرة وبلغ بعضها 15 أو 20 أو 30 ألف هكتار[1].

رأى شانزي في أن البلديات المختلطة محدودة جدا فعمد الى إنشاء دوائر إقليمية جديدة إبتداءا من 1874 م وأطلق عليها تسمية " **البلدية المختلطة**" [2].

وعمد الى إعادة تأسيس اللجنة البلدية التي تمثل هيكلة مهمة في تسيير امور البلدية بموجب القرار الصادر في 22 جويلية 1874 الذي نص على ضرورة ان تكون مواصفات اللجنة البلدية المذكورة متضمنة في قرار انشاء البلديات المختلطة وفقا لعدد الدواوير الموجودة ومراكز الاستيطان . وشرع في إنشاء مجمعات دواوير جديدة وضعت تحت السلطة المدنية و ابتداءا من 1874 م تم تشكيل عشر البلديات مختلطة من 161 دوار او قبيلة ، و في سنة 1875 م انشئت ست بلديات مختلطة[3] .

-قـــانون 23 ســـبتمبر 1875 :أصبح من حق المستوطنين الأوروبيين أن ينتخبوا ممثليهم في البلديات الخاضعة للمحكم المدني، أما المسلمون الجزائريون فلاحق لهم في انتخاب مم ثليهم الذين لا يتجاوزون عددهم في أي مجلس بلدي [4].

وبعد اصدار قرار 24 ديسمبر 1875 م الذي نص على " حذف تسمية دائرة إقليمية و تستبدل من هنا وصاعدا بتسمية بلدية مختلطة " .كانت ادارة شانزي تعمل على إنشاء بلديات مختلطة جديدة بوتيرة تتراوح بين 8 و 10 بلديات في السنة[5].

2 - مناطق الحكم العسكري :

[1]شارل روبير أجيرون ، الجزائريون المسلمون وفرنسا، مرجع سابق ، ص 284 .

[2]حياة سيدي صالح ، اللجان البرلمانية الفرنسية وقضايا الجزائرين 1871-1895 ، دار الهدى لطباعة ونشر و توزيع، الجزائر، 2012،ص 105.

[3]عمار بوحوش ، مرجع سابق ، ص 174 .

[4]نفسه ، ص 171 .

[5]شارل روبير أجيرون ، الجزائريون المسلمون وفرنسا ، مرجع سابق ، ص 290 .

أصدر الجنرال شانزي بتاريخ 11 ديسمبر 1873 م قرار تمت بموجبه اعادة تنظيم بلاد القبائل الكبرى اداريا ، ووضع منطقة Fort National تحت إمرة قائد المقاطعة وتسييرها من طرف نائب مدني بمساعدة لجنة بلدية خاصة ، كما اصدر قرار في 13 نوفمبر 1874 م القاضي بتزويد بلديات الأهالي التي تتمتع بمصادر مالية كافية بنائب المدني وظيفة أمانة البلدية و عمم القرار على مناطق الحكم العسكري بضغط من المجلس الأعلى سنة 1875 م [1].

كما عمد الحاكم العام ألفريد شانزي على تقليص صلاحيات ضباط شؤون الأهالي بداية بالصلاحيات القضائية حيث أ صدر قرارفي 10 أوت 1875 م القاضي بتنظيم العدالة في الجزائر وتجريد العسكر من المهام التي كانو يمارسونها في مناطقهم القضائية بإستثناء دوائر البيض و سبدو التي إحتفظت بمهامها مؤقتا [2].

أنشأ شانزي تسع بلديات مختلطة في 21 أكتوبر 1875 م في مناطق الحكم العسكري الوهرانية ، اما في في قطاع الجزائر فكان شانزي ميالا الى إنشاء بلديات مختلطة تتكون من دوارين او ثلاثة فقط وتوضع تحت السلطة الإدارية للعمالة ، اما في منطقة الشرق القسنطيني فعمد على انشاء البلديات القطاعية ــ بالمجموع فقد انشأت 16 بلدية مختلطة و 28 بلدية اهلية في مناطق الحكم العسكري في الفترة مابين 1873 م و 1879 م . كما إنشغل الاخير في تحسين أوضاع الموظفين في خدمات الدولة المادية واقترح تنظيم متكامل يجعل من الموظفين في الدولة يتقاضون اجورا ثابتة[3] ــ

ثانيا : السياسة التعليمية :

1 – التعليم الحكومي :

[1] شارل روبير أجيرون ، الجزائريون المسلمون وفرنسا ،مرجع نفسه، ص ــص 294ــ 295.

[2] نفسه ، ص 293.

[3] شارل أندري جوليان ، تاريخ الجزائر المعاصرة ، مصدر سابق، ص 24.

مع صدور مرسوم 1875/08/15م الذي يعتبر مرحلة جديدة للتعليم في تاريخ الجزائر الثقافي و التعليمي الذي ينص على مجانية التعليم ، اما بالنسبة للمواد التي تدرس هي مبادئ اللغة الفرنسية ، الحساب و نظام الاوزان القياسية ، القراءة و الكتابة بالعربية ، لكن اين يتعلم الجزائريون و المدراس قد اغلقت [1].

ومنذ ذلك الوقت ظهر مشروع اعادة تنظيم التعليم الشعبي في القطر الجزائري بمقتضى مرسوم 15 اوت 1875م ، يكون شبيها بالتعليم القائم في فرنسا ، حيث جاء في المادة الاولى 'التعليم الابتدائي يكون مجانيا في المدارس العربية – الفرنسية ، ويشمل عناصر اللغة العربية الفرنسية : القراءة و الكتابة الفرنسية ، و عناصر الحساب ، و العناصر اللغة العربية ــ وهذا يكون بالنسبة لكل التلاميذ : عرب و فرنسيين ، ولكن كان ال فشل ذريعا حيث لم يبق سوى ثمان مدراس من هذا النوع في كامل انحاء القطر الجزائري[2].

أصدر مرسوم 16 فيفري 1876 م والذي ضع النظام العلمي و الاداري و الصحي للمدارس الثالث و المتكون من 13 مادة يحمل إمضاء الوالي العام شانزي . يكرس الهدف السياسي المنشود من وراء تأسيس هذه المدارس عبر مواصلة مراقبتها من طرف العسكريين , كما نص عل بقاء تسييرها في يد الحاكم العام الذي يكون دائم الاطلاع لما يحدث بها بحيث أن مدير التربية لا يستطيع إجراء أي تبديل أو توظيف أو إصالح إلا إذا أخبر به القيادة العسكرية و هو ما يفسر بقاء الخطر[3].

[1]صالح فركوس ، محاضرات في تاريخ الجزائر الحديث و المعاصر 1830-1925 ،مديرية النشر لجامعة قالمة ، الجزائر ،2010 ، ص160.

[2]صالح فركوس ،مرجع نفسه ، ص162.

[3] رابح تركي ، التعليم القومي والشخصية الوطنية الجزائرية 1931 ــ 1956، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع ، الجزائر ، 1981 ، ص 98.

تخوف القيادة منها لكونه ركن سلطة المدارس بيد السلطة العسكرية بالنسبة للتوظيف فإنه لابد أن يكون خاضع لرقبات الادارة الاستعمارية فهي التي تعلن عن خاصيتها لممولظفين الذين تحتاجهم عبر برامج الامتحان المقرر من طرف الحاكم العام الذي يصادق على القائمة النهائية للناجحين لكي يتم الاعلان عنها من طرف مفتشيات الاكاديمية[1].

و قد دعم هذا المرسوم بآخر في 29 جويلية من نفس السنة و الذي يمكن إعتباره قانونا أساسيا يشمل 77 مادة و قد تضمن:

-الرقابة السياسية على المدارس و تتولاها السلطة العسكرية لضبط سير المدرسة و سلوك تلاميذها و شيوخها العاملين بها .

-تخصيص نفقات مالية للمدرسة لاعداد المصاريف ، و جرايات الشيوخ، والمنح المخولة للتلاميذ.

-وضع نظاما للادارة و التدريس و كيفية تعيين المدير من ذوي الاقدمية و الاهلية من المعمرين للمدارس الثالث .

-الحالة الصحية لموظفي المدرسة و تلاميذها، و يتولى القيام بها طبيب عسكري تعينه السلطة العسكرية.

أما نظارة المدارس الحكومية من حيث التصرفات و التسيير و التدريس تكون تحت سلطة ناظر التعليم [2].

أن هذا المرسوم يهدف إلى السيطرة على المدارس و توجيهها توجيها سياسيا إذ أن فتح المدارس كان يراعي فيها الجانب السياسي خاصة لدى المدرسين الذين يثبتون الولاء و التفاني في خدمة الإدارة الاستعمارية، و كذلك بالنسبة للطلبة الذين يرغبون في

[1]رابح تركي ، المرجع سابق، ص 102.

[2]كمال خليل ، المدارس الشرعية الثالث في الجزائر التأسيس و التطور ، مذكرة النيل شهادة ماجستير ، قسم التاريخ جامعة الجزائر، الجزائر ، 1951 ، ص 78 .

الالتحاق بها المتوقف على موقفهم وموقف عائلاتهم من الأستعمار بالدرجة الاولى ،لا على المستواهم العلمي والثقافي [1].

قام شانزي باصلاحات في مجال التعليم سنة 1876 حيث ادخل بعض المواد على برامج المدارس الفرنسية الرسمية , نذكر منها : التاريخ والجغرافية (الفرنسية)[2] .

كما حث شانزي المجالس العامة على تخصيص المنح الدراسية للطلبة المسلمين . ورخص بقبول طلبة خارجيين وفي خطاب له جا : «**لان من مصلحتنا ان يتلقى اكبر عدد ممكن من الطلبة دروسنا** »غير ان تلك الاعداد تناقصت بالتتابع كما يلي :

- 142 طالبا سنة 1876 م
- 129 طالبا سنة 1877 م
- 84 طالبا سنة 1878 م
- 79 طالبا سنة 1884 م [3]

وفي سنة 1876م تم ادخال بعض التحسينات على وضعية المدراس الاسلامية الثلاث مع تخصيص غلاف مالي قدره 30.000 فرنك سنة 1878 م موجه لنشر التعليم في اواسط الاهالي [4].وبالرغم من كل الاجراءات الايجابية و السلبية للرفع من مستوى التعليم الجزائري ، ظل نصف قرن من الاحتلال 1830-1880م عبارة عن محاولات و تحارب فاشلة [5]

---

[1] كمال خليل ، المرجع سابق ، ص 78 .

[2]سعد الله أبو القاسم، تاريخ الجزائر الثقــافي (1500-1954) ،ج7 ،ط1 ،دار الغرب الإسلامي بيروت , 1998 ، ص 406.

[3]شارل روبير أجيرون ، مرجع سابق ، ص 604.

[4]جيلالي الطيب ، مكي احمد ، الاوضاع الثقافية في الجزائر بين 1914/1830م ، مذكرة لنيل شهادة الماستر ، جامعة تيارت ، 2015-2016م ، ص 60.

[5]عبد القادر حلوش ، المرجع السابق ، ص ص 131، 132.

2 – التعليم القرآني (الإسلامي) :

كان شانزي ضد التعليم القرآني, وكان يعتبره تعليما معاديا لفرنسا . حيث أنه أصدر قرارا يحد من فتح المدارس القرآنية و يضع نصوصا للمخالفين. فكانت الرخص قبل شانزي يمنحها جنرالات المناطق العسكرية أو الولاة في المناطق المدنية . لكن شانزي رفض منح هذا « **الشرف** » لمؤدبي الصبيان , وأصدر بدلا من ذلك قرارا ينص على أن كل الرخص سيمنحها منذئذ (1877 م) إداريون فقط مثل : رؤساء البلديات أو الضباط السامين , بعد أخد رأي المساعد الأهلي (الجزائري) في فتح المدرسة الفرنسية.أو رأي شيخ الدوار الذي يتبعه المؤدب الراغب في فتح المدرسة القرآنية والإستقرار فيه . أضاف قرار شانزيأن الرخص التي يجب رفضها بالنسبة ل :

1– لمن كان أجنبيا من «الطلبة» (أو المعلمين – المؤدبين)

2–للطلبة الراغبين بفتح مدرسة قرأنية عامة في مكان توجد فيه مدرسة بلدية (فرنسية) وفيها مساعد أهلي , أو مدرسة عربية – فرنسية [1].

هذا القرار يعتبر وسيلة من وسائل الحرب ضد المدارس القرآنية والتعليم العربي – الإسلامي على العموم , حيث أن قرار شانزي زاد من التضييق حتى أصبح من المستحيل تقريبا منح الرخصة . فقد نص على أنه إذا كان طالب الرخصة جزائريا وليس من الدوار الذي يرغب الإقامة فيه , فلابد أولا من جمع المعلومات المفصلة عن هدا الطالب في المكان الذي كان يقيم فيه قبل ذلك , عن طرق السلالم الإدارية أي البحث في سلوكه ماضيه , وسلوك وماضي أهله وعلاقاتهم بالفرنسيين [2].

---

[1] أبو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر الثقافي (1830– 1954) ، ج3 ، ط1 ، دار الغرب الإسلامي، بيروت ،1998، ص 51.

[2] إيفون تيران، المرجع السابق، ص 227..

أما إذا أرادت إحدى العائلات أن تأتي بمؤدب لأطفالها فقد إشترط شانزي شروطا أخرى. فعلى هذه العائلة أن تطلب الرخصة لهذا الطالب المؤدب , سواءا كان جزائريا أو أجنبيا وأن تكتب عليها ملاحظة وهي أنها رخصة خاصة بالإقامة مع الإشارة إلى كونه معلما خاصا لعائلة فلان . ومن ثمة يمنع عليه فتح مدرسة أو قبول تلاميذ آخرين غير أولاد العائلة الطالبة للرخصة .وهذه العائلة هي التي تدفع له أجره ,وهي الضامنة فيه أمام الإدارة الفرنسية[1].

والواضح أن هذا القرار الصادر من حاكم يكره التعليم العربي والإسلامي , هو تكريس جهل الجزائريين بلغتهم ودينهم من جهة و تمكين المدرسة الفرنسية من التوغل في المناطق الريفية من جهة أخرى .

كان لهذا الإجراء نتاجه , فقد انكمشت الكتاتيب وكادت تنعدم في بعض الجهات , سيما تلك الواقعة تحت النظر المباشر للسلطات الفرنسية [2].

ثالثا : السياسة القضائية

ابدى شانزي مند 11 أوت 1873 سخطه على عدالة غربية وضعت من قبل راديكالي قسنطينة , والح على وزير العدل ان يقوم بعلاج سريع لهده المشكلة . وكرر هدا الالتماس يوم 14 افريل 1874 فقال :" **يجب ان تلغي هيئة المحلفين او ان تنزع منها على الاقل سلطة البت في جنح الاستعجال و في التهم المنسوبة للاهالي لانها تعتبرهم دائما مذنبين مهما كانت براءتهم** "[3].

---

[1]أبو القاسم سعد الله ، تاريخ الجزائر الثقافي ، ج3، مرجع سابق ، ص 52.

[2] نفسه ، ص 53.

[3]رمضان بو رغدة ، جوانب من تطور السياسة القضائية الفرنسية في الجزائر خلال الفترة (1830 – 1892) ، مجلة تصدر في كلية الآداب والعلوم الإنسانية ،قالمة ، 2008 ، ص 18 .

و نتيجة هذه الأصوات المنددة بتعسف هيئة المحلفين لدى محاكم الجنايات الفرنسية في الجزائر في حق المتهمين المسلمين الذين يمثلون أمامها، شكلت الجنة خلال شهر أفريل 1874م، أنجزت مشروع قانون، بينت فيه أن هيئات المحلفين في الجزائر ظلت عاجزة عن التخلص من الأحكام العنصرية المسبقة، و لم تستطع إدراك أن الأهلي المسلم له الحق في عدالة فرنسية محايدة و منصفة[1].

عمد الحاكم العام في 9 أوت 1873 م الى التقليل من عدد القضاة من 184 الى 159 " بغرض تشجيع الأهالي الى التقاضي لدى قضاتنا " ــ وفي شهر فيفري 1874 صوت المجلس الاغلى لصالح إلغاء 25 منصب قاض ليصبع عددهم 123 قاضيا [2].

وفي شهر مارس 1874م تم انشاء المحكمة المدنية في بلدية تيزي وزو واخرى في بجاية لتطبيق الاعراف القبائلية [3].

اصدر في 28 أوت 1874 م امر حكومي الغيت بموجبه المحاكم الاسلامية بالجزائر وبالتحديد في منطقة القبائل , واستبدلت بجماعات أهلية تعرف ب**الجماعات القضائية** والتي خول لها هذا القرار الاحتكام الى الأعراف والتقاليد دون العودة للقضاء الاسلامي القائم على الشريعة[4] . كما ألغي قضاة الشرع الإسلامي في نفس السنة ، وأرغم الأهالي على التقاضي لدى قضاة الصلح الفرنسي [5].

بموجب المرسوم الصادر في في11نوفمبر1875 فقد تم إلغاء المجلس الأعلى للقانون الإسلامي حيث صرح الفريد شانزي:" **ان**

---

[1]رمضان بورغدة ، مرجع سابق، ص20.

[2]عبد المالك خلف التميمي ، الإستيطان الأجنبي في الوطن العربي ، المغرب العربي فلسطين الخليج العربي ، دراسة مقارنو تاريخية ن دار النشر المجلس الوطني ، الكويت ، 1983 ، ص 24 .

[3]بوضرساية بوعزة ،سياسة فرنسا البربرية في الجزائر 1830–1930 ،مرجع سابق ،ص228.

[4]الغوثي بن ملحة، القانون القضائي الجزائري ،ط 2 ،ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر 1989 ،ص 56.

[5] يحى بوعزيز ، سياسة التسلط الإستعماري من خلال مطبوعات حزب الشعب الجزائري 1830 – 1954 ، دار البصائر للنشر والتوزيع ، الجزائر ، 2009 ، ص 52.

الغاء مجلس القانون الاسلامي اتخدتم اخضاعه للتنفيد و كاجراء اليوم و سيتم اخضاعه للتنفيذ وسيسمح الاقتصاد بتوفير وسائل لتمويل انشاء محاكم السلم الجديدة".[1]

رابعا : التشريع الغابي :

مع حلول الصيف الحار والجاف سنة 1873 م . شبت حرائق مهولة إلتهمت مساحات تقدر بحوالي 73313 هكتار ، وفورا إنطلقت الألسن المنددة بنوايا التخريب المبيتة . بلغت الحرائق حدا أربك عمال العمالات الامر الذي دفعهم يطالبون من الحاكم العام ألفريد شانزي بفرض حالة حصار في الجزائر فورا [2].

قرر منذ 27 سبتمبر 1873 م أوسمونت Osmontو بمبادرة من الجنرال شانزي ان يسند للسلطة العسكرية مهمة حماية بعض المساحات التي استثنيت من المنظومة الغابية حيث قال في هذا الصدد :« **تطرح في الجزائر مشكلة إدارة السكان الأهالي , وقد تفرض هذه المهمة اللجوء الى تدخل القيادة العسكرية خارج التنظيمات التي تم ضبطها في التشريع الغابي** ».ذلك الامر الذي يفسر إخضاع 750000 هكتار من الغابات لرقابة السلطة العسكرية بموجب المرسوم الصادر في 22 ديسمبر 1875 م[3].ولتوصيته بإنشاء منطقة غابية Mangin كما تدخل لدى محافظ الغابات ومن أجل ذلك اكتفي مِؤقتا بالعمل بمبدأ الحجز باعتباره "اجراء تنفيذي ضروري للحصول على ما يفرض من الغرامات الجماعية " ، هذه الاخيرة من المفروض أن توزع على البلديات المتضررة والدولة [4].

---

[1]عثمان زقب، السياسة الفرنسية في الجزائر (1830-1914- م) دراسة في الأساليب الإدارية-، أطروحة دكتوراه، قسم التاريخ وعلم الآثار، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2015 ،ص ص296 -298.

[2]جلالي صاري , تجريد الفلاحين من أراضيهم , تر :قندوز عباد فوزية , دار غرناطة للنشر والتوزيع ،الجزائر ،2010 ، ص113.

[3]شارل روبير اجيرون , الجزائريون المسلمون وفرنسا ،مرجع سابق ، ص 214.

[4]جيلالي صاري ، مرجع سابق ، ص 114.

نص قانون 17 جويلية 1874 م على ان يحظر لمدة ست سنوات كل رعي في الغابات المحروقة وتطرق القانون ايضا الى سلسة من القرارات متعلقة بمختلف التدابير الاحتياطية منها :

- حظر حرق الخشخاش والنباتات الجافة .
- اعتبار الفترة الزمنية الممتدة من 1 جويلية الى 1 نوفمبر من كل سنة ،فترة يمنع فيها اضرام النار داخل الغابات او على بعد يقل عن مائتي متر منها .
- تحديد غرامة النيران المشعلة في الأكواخ وتحديد أماكن بنائها بالنسبة لموقع الغابات .
- فرض خدمات إجبارية في مواقع الرقابة و دورات مختلفة الأشكال على الأهالي مع الإنصياع لكل حجز شخصي يدعوهم لمقاومة النيران .

كل ذلك تحت طائلة التعرض للعقوبة بغرامات ثقيلة وحبس وعليه فهو تشريع قاهر لا يتلاؤم مع الواقع الإقتصادي للأهالي [1].

صدر يوم 17 جويلية 1874م كذلك ، ينص على المسؤولية الجماعية للسكان عندما يحدث اي حريق في احدى الغابات ،حتى ولو كان من فعل الطبيعة وليسمن عمل الانسان ويرغم السكان جميعا على المشاركة في اطفاء الحرائق ،مع تغريهم كذلك ، عقابا لهم على ما لم يرتكبوه[2].

كما عزم على استغلال غابات اللفلين التابعة للدولة من خلال اصداره لمرسوم 22 جويلية 1876 م والذي عرض فيه ايجارا قصير المدى (14سنة) لم يكن ليثير سوى إهتمام فئتين هما : الرأسماليون والمهنيون , خاصة وان المساحات لم يتم تقسيمها واغلبها لا يتجاوز ألف هكتار . ذلك ماجعل مجلس الدولة يقصر ترخيص الايجار على مساحة

[1]. –رابح لونيسي واخرون ، المرجع السابق، ص 18.

[2]–يحي بوعزيز ،موضوعات وقضايا من تاريخ الجزائر والعرب ،ج2،دار الهدى ،الجزائر ،2009،ص383.

21,574 هكتار فقط ومع ذلك فإن مجموع المساحة التي تم ايجارها بهذا الاسلوب الى غاية 1880 م تبلغ 46,831 هكتار [1].

خامسا : السياسة الدينية

ومن الحكام العامين للجزائر ،بعد دي قيدون ، الجنرال شانزي الذي سار على نهج سلفه في علاقته بالمبشرين الا انه حاول التقرب من الجزائرين بالتظاهر بمشاركتهم افراحهم في الاعياد الدينية ، كما كان الحاكم العام يظهر تقديره لكبار المفتين، وقام بزيارة المساجد الحنفية والمالكية في مدينة الجزائر بمناسبة العيد "الصغير " وقد كان حريصا على اداء تلك[2] المجاملات لاعتبارات أمنية. وهو سلوك ماكان يرضي لافيجري*, وقد الصدام بين الرجلين عندما اراد شانزي انشاء فرع بلدي لقريتي سانت سيريان وسانت مونيك ، وقد بلغ الصراع اشده عندما اراد فرض الرقابة على المعامل التي تملكها الجمعيات التبشرية وقد تكون هذه الحوادث هي التي اثارت حفيظة اسماعيل اربان وادت به ان يقول " ان النظام الفرنسي اكثر اضطهاد للمسيحيين من الاتراك ، اذ لم يتعرضوا في الشرق للسخرية مثلما تعرضوا لها في الجزائر "[3].

اما فيما يخص التعليم القرآني فقد راقبه الحاكم العام شانزي عليه وفرض رقابة مماثلة على شيوخ الزوايا وكانت تلك الرقابة بها نوع من مبالغة وتعسف .ومنعهم من التنقل او جمع الصدقات او الأعطيات احيانا.

كما عمد شانزي احيانا الى التمنع او التراجع تدريجيا من اعطاء امتيازات الاعفاء الضريبي التي سبق وان منحها لبعض الزوايا [4] .

---

[1]عيسى يزير ، السياسة الفرنسية اتجاه الملكية العقارية في الجزائر 1830-1914 ، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجيستير في التاريخ المعاصر ، جامعة الجزائر ،2008 - 2009 ،ص503.

[2]شارل روبير أجيرون ، الجزائريون المسلمون وفرنسا، ج2،مرجع سابق ، ص 560.

[3]محمد الطاهر وعلي ، التعليم التبشيري في الجزائر من 1830 الى 1904 ، دحلب ، ص ــ ص 48- 49 .

[4]شارل روبير أجيرون ،الجزائريون المسلمون وفرنسا ، ج2،مرجع سابق ، ص 561.

اما بخصوص الحج الى مكة ــ فقد ابدى الجنرال شانزي ومصالح ادارته براعة في معالجة الامور ؛ اذ كان الترخيص بالحج او منعه تدابير تتخذ بذكاء وروية ، ففي عهدته تم الترخيص بالحج في سنة 1873 م ، فاندفع الناس اندفاعا شعبيا اضطر الادارة لتحديد عدد الحجيج بحيث لا يتجاوز 1500 حاج جزائري ، بينما تحدثت للصحافة عن 50000 من الحجاج [1].

[1] شارل روبير أجيرون ، الجزائريون المسلمون وفرنسا ، ج2 ،مرجع سابق ، ص 563.

خلاصة الفصل الثاني :

عمد الحاكم العام ألفريد شانزي طيلة فترة حكمه على سن قوانين وتشريعات و مراسيم خاصة ، تحدد من خلالها تطبيقات وأوامر خاصة بالجمهورية الفرنسية الثالثة ، والتي شملت المجال الإداري ، التعليمي ــ القضائي ، التشريع الغابي إضافة إلى المجال الديني .

كل هذه التشريعات و المراسيم التي أصدرها كرست بدورها هيمنة المستوطنين على الأهالي الجزائريين ، وعملت على تحويل الجزائر إلى مقاطعة أو إقليما فرنسيا ، حيث أن القوانين التي أصدرت كانت تهدف إلى تطبيق سياسة الإدماج والإلحاق ، من خلال جعل القوانين والسياسة المحلية بالجزائر مشابهة بالقوانين الفرنسية .

الفصل الثالث:

نتائج سياسته الاستعمارية

أولا : التنصير

ثانيا: الهجرة

ثالثا: إفقار الأهالي الجزائرين

رابعا : توسع الاستيطان

تمهيد

إن سياسة الحاكم العام ألفريد شانزي ، كان لها الأثر الكبير على الجزائريين، وقد تمخض عنها نتائج سلبية بالنسبة للأهالي الجزائرين وزادت من حدة الإستعمار و قوت من نفوذ المعمرين وخولتهم سلطة واسعة في الجزائر ، إذ منحتهم صلاحيات واسعة و إمتيازات خاصة, وسنوضح نتائجه سياسته فيما سيتم ذكره لاحقا .

اولا : التنصير

ظهرت فكرة تركيز الجهود التعليمية في المناطق المكتظة بالسكان وحول المدن الكبرى ، لهذا بدأ الأباء البيض نشاطهم منذ 1872 م وفي منطقة القبائل بالخصوص ــ

ومع سن مرسوم 12 جانفي 1873 م الذي اقترح فرنسة القبائل ، و إلغاء المدارس العربية الفرنسية نهائيا مقابل خلق مدارس بلدية حكومية فرنسية في منطقة القبائل في كل من تادمايت وجمعة سهاريج ،كما اسس الكردينال لافيجيري مدارس تنصيرية[1].

ويظهر لنا في الفترة الممتدة من 1873 م الى 1875 م استطاع الأسقف لافيجري تأسيس خمسة مراكز لتعليم الأطفال في القبائل تعليما نصرانيا ، وقامت الأخوات البيض بتربية المرأة القبائلية تربية مسيحية[2].

اضافة الى تاسيس اكثر من 49 كنيسة و 25 خورينةparoise، ومن اكبر الكنائس وابرزها كنيسة سان جوزيف ،بباب الوادي وكنيسة سان شارل بالاغا[3].

كما قدمت الحكومة الفرنسية قرضا لهذه المدارس التنصيرية سنة 1875م قدر ب20 الف فرنك – وهو مبلغ مهم في ذلك الوقت –ولعبت هذه المدارس التبشرية دورا فعلا في نشر التعليم المسيحي الفرنسي في المنطقة ومن اهم هذه المدارس مدرسة واغزن ب ميشلي عين حمام [4].

وإبتداءا من سنة 1878م تأسست مدارس دينية مسيحية يسيرها مسيحيون, فتحت أبوابها لتلاميذ المسلمين في بعض المناطق الجزائرية كالقبائل الكبرى حيث سجل فيها 21 مدرسة مسيرة من طرف الآباء البيض يدرس فيها 1039 تلميذا والبيض وأولاد سيدي الشيخ و

---

[1]ابراهيم مياسي، لمحات ...من جهاد الشعب الجزائري ،ديوان مطبوعات الجامعية ،الجزائر ،2007 ،ص 200.

[2] Rambaud A. L'enseignement Primaire Des Indigènes Musulmans D'Algérie et Notamment dans la Grand Kabylie. Paris. 1892. p43.

[3]بوضرساية بوعزة ، سياسة فرنسا البربرية في الجزائر 1830–1930 ، مرجع السابق ، ص145.

[4]ابراهيم مياسي ، المرجع السابق ،ص 200.

ورقلة قصد التمسيح ,ويتبين لنا أن هذا التعليم لا يخلوا من كونه ذا طابع تنصيري وتمسيحي مشجعا من طرف السلطات الإستعمارية عكس ما كان يشاهد بالنسبة للتعليم القرآني والمبادئ الإسلامية واللغة القومية لأبناء الشعب الجزائري[1].

ثانيا: الهجرة

وقد نتج عن أساليب الإذلال والإبعاد التي يعيشها الشعب الجزائري والتي تجلت أثناء عمليات الحجز , مطالبة القبائل بالهجرة مثل قبائل جرجرة , وبالفعل امتدت الحركة لتشمل بعض قبائل الشرق القسنطيني , ملحقة مستغانم و دائرة عمي موسى . إكتست الهجرة السرية نحو تونس في 1874 م و 1875 م وهو الأمر الذي أثار حيرة الحاكم العام شانزي والمجلس الوطني الذي اخطر بذلك من طرف بعض الصحف الجزائرية [2].

في سنة 1876 م . عدد الجزائرين المستقرين في تونس Roustanقدر بحوالي 16600 شخص (من بينهم 7000 قبائلي) .

اضافة الى كتابات اخرى تؤكد على تفكك البنية الاجتماعية الأهلية نتيجة الحجز و قد صرح سي بن علي الشريف انه قد " فزع من الأساليب المتبعة ومن مشاعر الحقد والانتقام المتأججة " .

وقد ثارت ثائرة الناس في نوفمبر1878 م في دوار قبيلة أولاد عياد (دائرة برج بوعريرج) غير أنها ظلت حدثا معزولا .[3]

---

[1]الطاهر زرهوني، التعليم في الجزائر قبل وبعد الإستقلال، الجزائر، دار موفم للنشر، 1993 ،ص 14.

[2]شارل روبير اجيرون ، الجزائريون المسلمون وفرنسا ، ج2 ، مرجع سابق ، ص ،ص 68 – 69.

[3]علال ليندة ، قالمي فائزة ، هجرة الجزائرية نحو فرنسا اسبابها ونتائجها ، اعمال الملتقى الوطني حول الهجرة الجزائرية ابان الاحتلال مرحلة الاحتلال 1830-1962 ، منشورات وزارة المجاهدين ، الجزائر ، 2007 ،ص ،ص 213-214.

شهدت الجزائر في الفترة من1875م الى 1898مـــ هجرات إلى تونس والمشرق، وخاصة سوريا والحجاز، إذا فسرنا هجر ة الأهالي بهذه الفترة الزمنية نجدها مرتبطة، بعدة أحداث جرت في الجزائر، نجد ماهو ناتج عن متابعات الحرب، ومنها ما نتج عن السياسة الإستعمارية كالقوانين التعسفية والردعية ضد الأهالي، منها قانون وارني الملكية الخاصة وقانون الأهالي وقانون الحالة المدنية والتجنيد الإجباري، إضافة الى قانون التجنيس (سيناتوس كونسيلت 14 جويلية 1865 م)[1].

أفضت حصيلة الأسماء العائلية التي أعطيت للسكان غضبا فكانت أسماء مضحكة أو مهينة، أسماء فرنسية و عربية لحيوانات مثل شادي، رأس الكلب، أو دون الكلام عن الأسماء الفاحشة [2]، و خلخلت الأسماء التنظيم العائلي الذي كان سائدا فمن المعلوم أن أسماء المسلمين لا تتضمن تسمية عائلية فيقال عادة علي بن محمد و عند حدود الجد الثالث يغيب اسم الجد و ، كان المسلمون يحبذون الأسماء التي تحببها السنة النبوية لذلك كانت الأسماء قليلة في حدود ألف في الجزائر و ، لم تستطع الذهنية الأوربية و المنطق الإداري جدوى تكرار الأسماء و بدا لهم أن الإبقاء على تلك الطريقة سوف يفضي الى طمس الأجداد[3] ، لكن تلك الأسماء كانت تمكن السكان من معرفة الأنساب فبالأسماء الجديدة تضرروا منها ، خاصة أولئك الذين أبعدوا و هجروا من أماكنهم كشأن البوازيد الذين فرقوا في الجزائر و خارجها والذين ضيعوا شجرة عائلتهم و ، أصبح من الصعب بعد الألقاب الجديدة تتبع الرجال والنســـــــــــاء و الأطفـــــــــــال الـمبعدين منذ سنة 1876م [4].

---

[1]ابو القاســم سعد الله ، الحركة الوطنية الجزائرية ،ج1 ،المرجع السابق ، ص 554 .

[2]محفوظ قداش، جزائر الجزائريين تاريخ الجزائر 1830 – 1954،تر: محمد المعراجي، منشورات P.E.N.A 4 الجزائر، 2008 ،ص 244.

[3]شارل روبير أجيرون، الجزائريون المسلمون و فرنسا، ج 1 ، مرجع سابق، ص 332.

[4]محفوظ قداش ، جزائر الجزائريين تاريخ الجزائر 1830 – 1954 ، مرجع سابق ، ص 245 .

ثالثا : افقار الأهالي الجزائرين و تجويعهم

تبعـــــــــــا لسياسة التفقير التي انتهجتها الإدارة الاستعمارية ضد السكـــــــــــــــــان الجزائريين المسلمين أصبح الخماس الذي يشتغل بالحبوب بائسا معدما يتقاضي بين 12 الى 16 هيكتولتر من القمح أو الشعير في السنوات الجيدة و 6 هيكتولتر في السنوات العجاف ،و كان دخله النظري يتراوح ما بين 110 فرنكا الى 315 فرنكا ،و كان أغلب هؤلاء الخمـــــــــــاسين الذين يلبسون الأسمال البالية و يسكنون في أكواخ موبوءة يعملون إلا على الاعتياش لسد رمقهم [1].

إضافة إلى حرمان الأهالي الجزائريين من الإنتفاع بالغابات ، حيث لعبت القوانين الغابية وخاصة قانون 17 جويلية 1874 م – كما اشرنا سابقا– دورا هاما في التضييق على سكان المناطق المجاورة للغابات ، الذين كانوا يعتمدون في سد حاجياتهم اليومية على ماتوفره لهم الغابات ، وقد اتخذت الإدارة الاستعمارية من طرف مصلحة الغابات أداة لإغتصاب أملاك الجزائريين و إضطهادهم[2].

إضافة الى مصادرة الأراضي بالقوة أو بأساليب مختلفة ومتعددة ، فبإصدار قوانين ومراسيم تهدف الى نقل ملكيية الاراضي من الاهالي الجزائرين إلى المستوطنين فيما بين 1871 م – 1917 م ، تم الإستيلاء على 897000 هكتار. وهو ما أدى الى انتشار الفقر و المجاعات و الأوبئة ، فالظاهرة الثابتة عند الأهالي هي البؤس . فقد اصبح هنالك حوالي مليون عاطل عن العمل من بينهم 800000 في الأرياف و 100000 مكرسين

[1] شارل روبير أجيرون ، تاريخ الجزائر المعاصر ة، مصدر سابق، ص358 .

[2] شارل روبير اجيرون ، الجزائريون المسلمون وفرنسا ، المرجع السابق ، ص 543.

في الأحياء القصديرية ، وأكثر من نصف السكان يعيشون في أكواخ مبنية من الطين و القش و أغصان الأشجار ــ[1]

اضافة الى الزيادة في الضرائب مثل ضريبة العشور والتي كانت تقدر في حدود 13و 14/ من مداخيل الفلاحين سنة 1873 و ارتفعت فيما بعد اصبحت قيمتها تقدر ب 12.8 مليون فرنك ،بين عامي 1877 و 1892 وهو الامر الذي ساهم في افقار الاهالي الجزائرية[2].

انتشرت الأوبئة والمجاعات، و كان بعض من السكان الفقراء يكتفون في معيشتهم بالخضار البرية أو رغيف خبز الشعير المهروس و الذي كان بالنسبة لهم بذخا نادرا لديهم، إذ كان الغذاء الاعتيادي يتألف من البلوط والنخالة و جذور النباتات و الأعشاب ، كانت الأزمة المعيشية التي حلت في موسم 1877 و 1878 و استمرت حتى سنة 1880 بمقاطعة قسنطينة قد حملت ما حملت من الآلآم التي لا يسهل تخيلها بالنسبة لسكان لم يكن أمامهم بد من أكل جذور النبتات البرية و التي كانت شبه سامة(التلغودة) [3].

عانى سكان المنطقة من ظروف صعبة في الفترة ما بين 1877 م و 1878م، حيث عــم الجفاف والقحط وتراجع الإنتاج الزراعي بصفة شبه منعدمة، وانعكس ذلك على أسعار المواشي، ارتفع سعر الجبوب، مع عدــم قدرة الأهالي على شرائها، بالإضافة إلى جباية الضرائب ضدهم ، والتي كانت تفرض عليهم لإرغامهم ، على الطاعة والخضوع والإمتثال لأوامر القادة والأغوات، مما جعلهم في ضائقة مالية شديدة وعانو كذلك من نسبة الفوائد الربوية والديون والقروض، التي كانوا يأخذونها من السماسرة اليهود[4].

---

[1]محمد العربي ولد خليفة ، الأحتلال الإستطاني للجزائر "مقاربة للتاريخ الإجتماعي والثقافي " ، دار تالة ،الجزائر ،2005، ص ص 59 – 61.

[2]بشير بلاح ، تاريخ الجزائر المعاصر 1830–1989 ،ج ،1 ، دار المعرفة ،الجزائر ، 2010 ، ص 98.

[3]شارل روبير أجيرون ، الجزائريين الفرنسيين وفرنسا ، ج2 ،مرجع سابق ، ص 359.

[4]عبد الحميد زوزو، ثورة الأوراس 1871 م ، م و ك ، الجزائر،1986، ص ص 22– 23.

رابعا : توسع الاستـــيطـــان

ضاعف الحالكم العام ألفريد شانزي لجان المصادرة في عهده الى 8 لجان ، بعد أن كانت لجنتين فقط في عهد الأميرال دي قيدون ، حيث أعطيت كل الصلاحيات في عمليات المصادرة [1] ، وحرصت إدارة الاحتلال الفرنسي على توفير جميع ضروريات الحياة المسهلة والمشجعة للأوربيين على الاستقرار النهائي في القرى التي وطنوا فيها والأراضي التي منحت أو بيعت لهم ، ولهذا كانت دائما في حالة مراقبة للحالة الاقتصادية للأوربيين ووسائل الاستغلال التي بحوزتهم من معدات وحيوانات . وكانت تهدف من خلال كل هذا للتعرف على كل العوامل الطبيعية والبشرية المؤثرة في الاستيطان سلبا أو إيجابا ، ومن ثمة اتخاذ الإجراءات اللازمة لضمان الاستمرار في استغلال الأرض ووفرة الإنتاج الزراعي والحيواني[2].

تدعيما للتوسع الإستعماري في الجزائر ، وتسهيلا للإستيطان و إستغلال مختلف الثروات ، مدت الجمهورية الثالثة شبكة طرقات هامة ، فإنتقل طولها من 6700 إلى 9280 كلم خلال الفترة مابين (1872م - 1879 م)[3].

اضافة لكون ان تلك الفترة كانت لاتزال السكك الحديدية الوسيلة الأهم في التنقل البري ، وخلال الفترة الممتدة بين (1872 م – 1892 م) انجزت سكك حديدية بمعدل 140 كلم في السنة[4].

شجعت السلطة الفرنسية الهجرة الأوروبية للجزائر وذلك من خلال جلب اكبر عدد ممكن من المستوطنين الأوروبين وذلك بهدف مواجهة الجزائر بشريا ، و من اجل تثبيت

---

[1] شارل روبير أجيرون ، مرجع سابق ، ص ص 27-28 .

[2] بن داهة ، عدة ، المرجع السابق،ج1 ،ص ص 154 - 151 .

[3] صالح عباد ، المرجع السابق ، ص 97 .

[4] نفسه ، ص 97.

هته العائلات الاوروبية و اسكانهم و ربطهم عن طريق الملكية العقارية . حيث ان الحاكم العام ألفريد شانزي اصدر مرسوم 15 جويلية 1874م لينشـــط الهجـــرة إلى الجزائـــر مـــن خـــلال أمـــا منح عقود الملكية النهائية في مدة خمس ســـنوات بـــدلا مـــن تســـع ســـنوات ،اما الرأسماليين فقد تقرر منحهم ضيعات مقابل 150 فرنك لكـــل هكتـــار علـــى أن يثبتـــوا بهذه الضيعات عائلة أو عدة عائلات بمعدل عشرين هكتـــار لكـــل عائلـــة كمـــا مـــنح هذا المرسوم المستفيد الذي أقام منشآت سكنية أو فلاحيه بمبلـــغ 100 فرنـــك للـــهكتار الواحد إمكانية الحصول على شهادة الملكية بعد ثلاث ســـنوات فقـــط وزاد علـــى كـــل هذا إعفاء المستفدين من الضرائب العقارية لمدة 10 سنوات[1].

ففـــي ســـبع ســـنوات (1871 م –1877 م) تمّ إنشـــاء 28 مركزا جديدا مـــن بينـــها : بـــرج بـــوغني النـــاظور ، أم العلـــق ، بـــويرة ، ذراع الميزان، جسر واد جر،...إلخ .ونفس الشيء تقريبا بعمالـــة قســـنطينة ، فخـــلال نفـــس الفترة تم إنشاء ستين (60) مركزا جديدا من بينها : ســـرغين ،عـــين ســـلطان الغدير، سان دونـــا، واد أميـــزور .... الخ .[2]

ومن بين المراكز التي اسسها الحاكم العام ألفريد شانزي نجد مركز خنشلة الذي تاسس بموجب القرار الصادر28 اوت 1874م ، والذي ينص على ان يضم المركز 300 اسرة منها 75 من مزارعين ، 225من صناعين .وقع الاختيار على مكان تاسيس خنشلة بسبب موقعه عند مدخل الاوراس ،وباعتباره نقطة دفاعية على طريق بين باتنة وتبسة [3].

---

[1]ESTOUBLON,etLEFEBURE,Code de lAlgerie Annote(1898),PP431-434.

[2]GOUVERNEMENT GENERALE DE L'ALGERIE ,De la Colonisation d'Algérie,Imp.Gouvegen,Alger,1889 p 50,51 .

[3] عبد الحميد زوزو ، الاوراس ابان فترة الاستعمار الفرنسي ، التطورات السياسية الاقتصادية والاجتماعية ، 1837-1939 ،ج1 ، دار الهومة للطباعة ونشر وتوزيع ، الجزائر ، 2009 ، ص 303.

كانت الاملاك العامة في هذا المركز عبارة عن قطع ارضية تابعة لتقسيم الاداري الفرعي اذ عملت الدولة على مصادرة المزيد منها مداعية بانها عملية ضرورية للمنفعة العامة و بفعل تحققت العملية بصهولة لان الاراضي المصادرة كانت ملك لاتباعه الاوفياء امثال القايد مصطفى والباش ترزي ،والقايد سي الميهوب بن شنوف ، الذين استغلوا عملية القمع فاشتريا تللك الاراضي بثمن زهيد على حساب عشيرة اولاد بودرهم من قبيلة العمامرة يبدو من خلال تصفح الوثائق السرية المتبادلة بين الحاكم العام شانزي و بين قائد المقاطعة سي باش ترزي الذي استغل سلطته عندما كان يشغل قائد خنشلة واستحوذة على اراضي قبيلة لعمامرة[1] .

كما ان قائد بشنوف فعل نفس فعلة ،كوسيط لصالح المستوطنين و يبدو انه اشترى خلال سنة 1873م ،اربعة الاف وخمسمائة هكتار من الاراضي المروية ،بسعر 9.33 فرنك لهكتار الواحد بينما كان سعره انذاك لا يقل عن 150 فرنك للهكتار ،ويتجلى من خلال الوثائق وتقارير ان القايد كان يتصرف لتحريض من سلطات العليا التي كانت تتدخل بنفسها لابرام الصفقات .

تم توزيع اراضي خنشلة بطريقة مدروسة توحي ان مخططيها ارادو ان يجعلو منها مدينة تجارية و صناعية فضلا عن طبيعيها[2].

تم توزيع121 من الاراضي الحضرية في سنة 1875م، كما يلي :

-53قطعة لسكان المحلين او الموظفين المسلمين مستقرين في عين المكان.

-6قطع لافراد من طائفة الاسرائلية.

-17قطعة للاجانب.

-45 قطع للمستفدين من اسر المزاريعين.

[1] عبد الحميد زوزو ، مرجع السابق،ص 304.

[2]نفسه، ص 305.

ورغم ذلك فان وضعية المستثمرات الزراعية ونشاط التجاري و الصناعي ، في هذا المركز لم تحقق الامال المطلوبة منها.

وبهذا الفشل الكبير اضطر الحاكم العام شانزي القيام بزيارة لمدينة خنشلة في جويلية 1875م، و امر بحرمان المستوطنيين من الاراضي التي لم يفعلو بيها شيئا[1].

خلاصة الفصل الثالث :

كان لسياسة الحاكم العام ألفريد شانزي وتشريعاته الأثر السلبي على الجزائريين ، حيث ان تطبيقها أدى إلى :

– إفقار الجزائريين وتجويعهم بسبب فرض الغرامات ، الزيادة في نسب الضرائب ، ومنعهم من الإستفادة من الغابات ، إظافة إلى مصادرة الأراضي والممتلكات الخاصة بالجزائريين .

– ظاهرة الهجرة وتفاقمها التي ظهرت بسبب الظلم و انتشار الفقر و تطبيق سياسة الإذلال والقمع والمصادرة ، إضافة إلى إعتماد قانون الحالة المدنية الذي أعطى أسماء مهينة للجزائريين أثارت سخطهم ودفعتهم للهجرة خاصة نحو تونس والمشرق .

– توسع ظاهرة الإستطان نتيجة إتباع سياسة إغراء الأوربيين، و إستقدامهم للجزائر، من خلال منحهم تسهيلات و إمتيازات خاصة من أجل البقاء في الجزائر ، وذلك بعد مصادرة الأراضي الخاصة بالجزاريين ومنحها للكولون .

[1] نفسه ، ص 306.

– بروز ظاهرة التنصيير والتي بعد إغلاقهم للمدارس العربية، وفتحهم للمدارس العربية – الفرنسية، وتضييق على المدارس الإسلامية ، وتشجيعه للكاردينال لافيجري الذي فتح بدوره المدارس التنصيرية .

خاتمة

من خلال دراستنا لموضوع السياسة الفرنسية في عهد الحاكم العام ألفريد شانزي 1873م – 1879م، نستخلص مجموعة من الإستنتاجات المتمثلة في مايلي :

– الجنرال أنطوان يوجين ألفريد شانزي عسكري حيث تقلد العديد من المناصب ، مكث 16 سنة بالجزائر ، عين ضابط المكتب العربي لتلمسان ثم وهران ، ثم عين جنرالا سنة 1864م على القسم العسكري لقسم سيدي بلعباس، شارك في الحرب ضد بروسيا في 1870م ، ثم عين حاكم عام مدني (1873م–1879م) خلفا للأميرال دي قيدون في عهد الجمهورية الفرنسية الثالثة .

– مع تولي ألفريد شانزي منصب الحاكم 1873م ، عمد إلى وضع إستراتيجية خاصة به ساعده في تسيير شؤون البلاد في فترة حكمه ، حيث إنه إستخدم قانون الأهالي أو مايعرف بالأندجينا 1871 م الذي هو عبارة عن مجموعة من القوانين الزجرية والتعسفية التي لا علاقة لها بالقانون العام للبلاد ، كما إعتمد على قانون الحالة المدنية الذي يقر على ضرورة أن يتضمن عقد الملكية على إسم عائلي إلى جانب الإسم والكنية .كما إستوحى منهم تشريعات فكلا المجالين .

– إعتمد شانزي على آليات للتأديب الأهالي من اجل ضبطهم و إرغامهم على إظهار الطاعة ، حيث إعتمد على أسلوب القمع و الحجز من خلال حجز و مصادرة الأراضي وجميع الممتلكات و منحها للكولون ، إضافة لتشريع المخالفات والعقوبات المترتبة عن كل مخافة .

– في المجال الإداري ، عمد شانزي في مناطق الحكم المدني إلى توسيع المنطقة المدنية ، كما عمد لزيادة عدد البلديات كاملة الصلاحيات . وأنشأ البلديات المختلطة التي أعاد تشكيل اللجان البلدية لتسييرها . أما في مناطق الحكم العسكري فأصدر مجموعة مراسيم

خاتمة

نصت على إعادة تنظيم منطقة القبائل 1873م ،و كما قلص صلاحيات ضباط شؤون الأهالي 1875م ، كما أنشأ البلديات المختلطة والقطاعية فيها ، إضافة إلى إنشغاله في تحسيين أوضاع الموظفين في شؤون الدولة .

– أما في مجال التعليم الحكومي ، فقد أصدر مرسوم يقضي بمجانية التعليم في المدارس العربية – الفرنسية 1875م ،وفي 1876م وضع النظام العلمي ، الإداري والصحي للمدارس الثلاث ،و قام بإصلاحات فأدخل بعض المواد مثل: التاريخ و الجغرافيا (الفرنسية) في المدارس الفرنسية ، وخصص منح دراسية للطلبة المسلمين . أما التعليم القرآني فقد كان ضده ووضع نصوص تحد من فتح المدارس القرآنية ووضع نصوص للمخافين ، وإشترط الحصول على رخصة لفتحها و وضع شروط تكاد تكون تعجيزية لفتح هذا النوع من المدارس .

– في عهده عمد شانزي إلى التقليل من عدد القضاة المسلمين و ضيق من صلاحياتهم 1873 م . وفي 1874م قام بإنشاء محاكم مدنية ، إضافة لإلغائه للمحاكم الإسلامية في نفس السنة . وفي سنة 1875م تم إلغاء المجلس الأعلى للقانون الإسلامي .

– في مايخص الغابات فقد شرع شانزي في اقامة مراسيم للحد من الحرائق ، فعمد الى سن تدابير خاصة وإقرار مبدأ المسؤولية الجماعية للسكان في حالة حدوث حريق ما . وفرض غرامة النيران ، كما عمد إلى وضع قانون في 1876م من أجل إستغلال غابات وخاصة غابات الفلين .

– اما سياسته الدينية فتمثلت في قيامه بالمجاملات للمسلمين كمشاركتهم بالمناسبات الدينية و زيارة المساجد ، ولكن فرض رقابة شيوخ الزوايا ومنعهم من التنقل وجمع الصدقات ، أما الحج فكان فسمح به في بعض السنوات و منعه في سنوات ، لكن كان المنع بذكاء حيث انه كان يتحجج لمنعه بالظروف السياسية أو انتشار الأمراض .

خاتمة

– كان لسياسة الدينية التي إنتهجها شانزي و منعه للتعليم القرأني أثر سلبي على الأهالي الجزائريين حيث انها كانت سبب في انتشار المسيحية من خلال جهود التي بذلها هو من خلال اصداره لمرسوم سنة 1873 م المتضمن قرار تنصير سكان منطقة القبائل ، وإغلاقه للمدارس العربية و تضييقه على المدارس الإسلامية ، وتشجيعه للكاردينال لافريجري الذي أسس مدارس تبشيرية .

– نتج عن أساليب الإذلال و القمع و والحجر ومصادرة الأملاك ظهور أصوات مطالبة بالهجرة ، كما لعب قانون الحالة المدنية الذي إعتمده حيث اعطى للسكان أسماء مهينة غضب السكان و سخطهم وهو مادفعهم للزجف والهجرة لتونس ، المشرق خاصة سوريا والحجاز .

– كما انتشرت ظاهرة إفقار الأهالي وتجويعهم نظرا لإعتماد شانزي سياسة التفقير و ذلك يتجلى من خلال مصادرة الأراضي و تمليكها للكولون ، منع الجزائرين من الإنتفاع بالغابات من خلال قانون 1874م ، إضافة إلى الزيادة في نسب الضرائب المفروضة والتي لا قدرة لهم على تسديدها وأصبحت ترهقهم .

– كما نتج أيضا توسع الإستطان حيث أنه كثف من عملية مصادرة الأراضي ، و حرصت الحكومة الفرنسية على توفير الضروريات ف المسهلة لحياة الأوروبيين فالجزائر ، وقدمو لهم تسهيلات وإغراءات للبقاء فالجزائر ، وذلك بهدف إستغلال الأراضي و مواجهة الجزائريين بشريا ، كما أنشأ مراكز إستطانية مثل مركز خنشلة .

الملاحق

ملحق 01

صور لـــ ألفريد شانزي

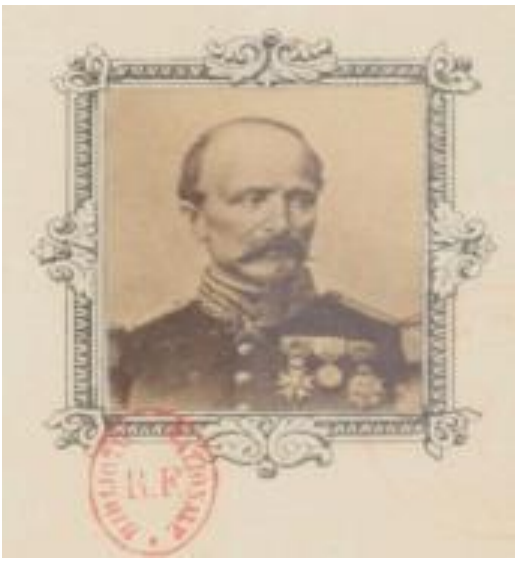

1

[1] Rolland ,jules ,le generalchanzy op cit p12.

ملحق 02

نصب تذكاري لـــ الفريد شانزي

1

[1] Rolland ,jules ,le generalchanzy :op cit p13

ملحق 03

نصب تذكاري لـــ الفريد شانزي

1

[1] Rolland ,jules ,le generalchanzy :op cit p13

الملحق 04

الحالة المدنية بالجزائر (أمر بإختيار إسم)

1

[1]حسين الحاج مزهورة، المرجع السابق، ص406.

الملحق 05

السجل الأصلي للحالة المدنية بالجزائر

1

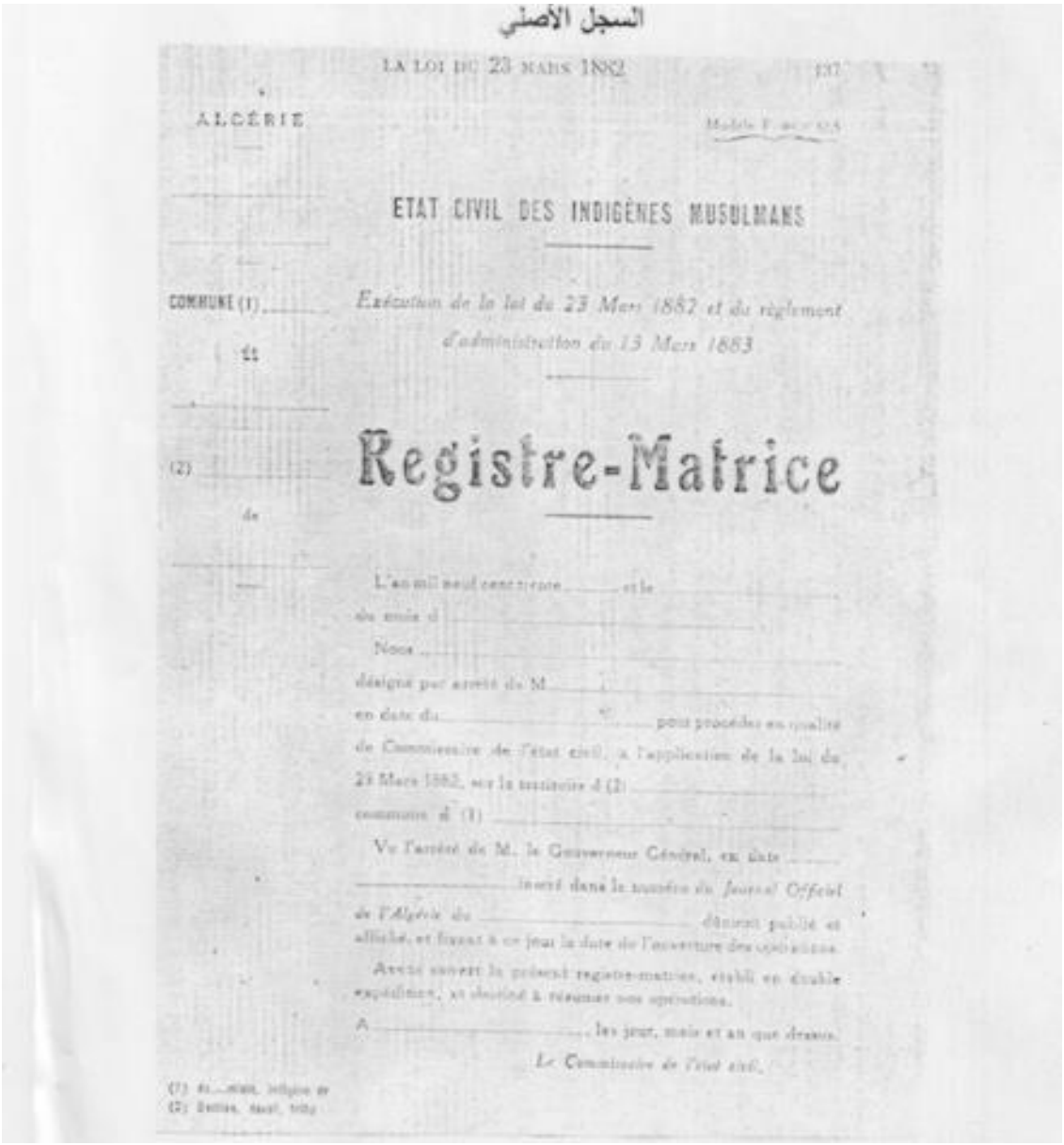

السجل الأصلي

LA LOI DU 23 MARS 1882

ALGÉRIE

ETAT CIVIL DES INDIGÈNES MUSULMANS

COMMUNE (1)

Exécution de la loi du 23 Mars 1882 et du règlement d'administration du 13 Mars 1883

(2)

Registre-Matrice

L'an mil neuf cent trente ... et le ...

du mois d ...

Nous ...

désigné par arrêté de M. ...

en date du ... pour procéder en qualité de Commissaire de l'état civil, à l'application de la loi du 23 Mars 1882, sur la section d (2) ...

commune d (1) ...

Vu l'arrêté de M. le Gouverneur Général, en date ...

inséré dans le numéro du *Journal Officiel de l'Algérie* du ... dûment publié et affiché, et fixant à ce jour la date de l'ouverture des opérations.

Avons ouvert le présent registre-matrice, établi en double expédition, et destiné à recevoir nos opérations.

A ... les jour, mois et an que dessus.

Le Commissaire de l'état civil,

(1) Et... nom, religion et
(2) Douar, tribu, fraction

[1] حسين الحاج ، المرجع السابق ص407.

قائمة

المصادر و المراجع

المصادر :

أ – بالعربية :

1)شارل أندري، تاريخ الجزائر المعاصرة 1827 – 1871 ، تر : جمال فاطمي و آخرون ، ط1 ، الجزائر ، 2008 م .

2)غرانميزون أوليفي لوكور، الإستعمار إبادة (تأملات في الحرب والدولة الإستعمارية) ، تر : نورية بوزيدة ، الجزائر ، 2008 م.

3)لاكوست نوشي ، برنيان ،الجزائريون بين الماضي والحاضر ، تر : رابح اسطوالي و منصف عاشور ، المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية ، الجزائر ، 1984 م .

ب – بالفرنسية :

1)GOUVERNEMENT GENERALE DE L'ALGERIE ,De la Colonisation d'Algérie,Imp.Gouve-gen,Alger,1889.

2)Jaunne et AndreBrochier ; livre d’ore de l’algerieBacannie ،،Algerie، frees'2007.

المراجع :

أ – بالعربية :

1) أجرون شارل روبير ، الجزائريون المسلمون وفرنسا (1871–1919) ،تر: م.حاج مسعود، أ.بكلي، ج1 ،دار الرائد للكتاب، الجزائر، 2007 م .
2) أجرون شارل روبير ، الجزائريون المسلمون وفرنسا (1871–1919) ،تر: م.حاج مسعود، أ.بكلي، ج2 ،دار الرائد للكتاب، الجزائر، 2007 م .
3) اجيرون شارل روبيير ، تاريخ الجزائر المعاصرة، تر: عيسى عصفور منشورات عويدات، بيروت، 1982م.
4) التميمي عبد الجليل ، بحوث ووثائق في تاريخ المغربي،ط1 ،دار النشر التونسية ، 1972م.
5) التميمي عبد المالك خلف ، الإستيطان الأجنبي في الوطن العربي ، المغرب العربي فلسطين الخليج العربي ، دراسة مقارنو تاريخية ن دار النشر المجلس الوطني ، الكويت ، 1983م.
6) بختي العربي ، تاريخ النظم القانونية القديمة و الإسلامية والجزائرية ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، 2014م.
7) بلاح بشير، تاريخ الجزائر المعاصرة 1830 – 1962، ج1 ،الجزائر، 2006.
8) بشريرات علي، ممارسة حقوق الإنسان في الجزائر 1830–1962 ،دار القصبة لنشر، الجزائر، د ط، 2015م .
9) بن خليف عبد الوهاب ، الوجيز في تاريخ الجزائر من بداية الإحتلال الفرنسي إلى مجازر 8 ماي 1954 م ، ط1 ،بني مزغنة للنشر والتوزيع ، الجزائر ، 2005 م .

10) بن داهة عدة، الإستيطان والملكية حول الأرض إبان الإحتلال الفرنسي 1830-1962 ، ج2 ، وزارة المجاهدين،2012 م.

11) بن ملحة الغوثي ، القانون القضائي الجزائري ،ط 2 ،ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر 1989م.

12) بوحوش عما، التاريخ السياسي للجزائر من البداية و لغاية 1962م ، ط2 ، دار البصائر ، الجزائر ، 2008م.

13) بوضرساية بوعزة ، الجرائـــم الفرنسية والإبادة الجماعية في الجزائر خلال القرن 19 ,منشورات المركز الوطني للدراسات والبحث في الحركة الوطنية وثورة 1نوفمبر1954 م.

14) بوضرساية بوعزة، سياسة فرنسا البربرية في الجزائر 1830-1930 ،دار الحكمة للنشر ،الجزائر ،2009م .

15) بوعزيز يحي، سياسة التسلط الاستعماري والحركة الوطنية الجزائرية 1830 – 195 ، الديوان الوطني للمطبوعات الجامعية ، الجزائر ، 2007 م .

16)يحى بوعزيز ، سياسة التسلط الإستعماري من خلال مطبوعات حزب الشعب الجزائري 1830 – 1954 ، دار البصائر للنشر والتوزيع ، الجزائر ، 2009

17)يحي بوعزيز ،موضوعات وقضايا من تاريخ الجزائر والعرب ،ج2،دار الهدى ،الجزائر ،

18)تركي رابح، التعليم القومي والشخصية الوطنية الجزائرية 1931 ــ 1956، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع ، الجزائر ، 1981م.

19)حلوش عبد القادر، سياسة فرنسا التعليمية في الجزائر، دار الأمة للطباعة و النشر و التوزيع، الجزائر،2010م .

20)زرهوني الطاهر، التعليم في الجزائر قبل وبعد الإستقلال، الجزائر، دار موفم للنشر، 1993م.

21)زمولي يسمينة ، الألقاب العائلية في الجزائر من خلال قانون الحالة المدنية أواخر القرن 19م 1870-1900 -1 قسنطينة نموذجا، ط1 ،دار البصائر، الجزائر،2007م .
22)زوزو عبد الحميد، الاوراس ابان فترة الاستعمار الفرنسي ، التطورات السياسية الاقتصاديو والاجتماعية ، 1837-1939 ،ج1 ، دار الهومة للطباعة ونشر وتوزيع ، الجزائر ، 2009 م.
23)زوزو عبد الحميد ، ثورة الأوراس 1879 م ، مؤسسة الوطنية للكتاب ، الجزائر،1986م.
24)سعد الله أبو القاسم، أبحاث و أراء في تاريخ الجزائر ، ج 2 ، الجزائر ، 1986م.
25)سعد الله أبو القاسم، الحركة الوطنية الجزائرية 1830-1900 ،ج1 ،دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط1 ، 1992 م .
26)سعد الله أبو القاسم، خلاصة تاريخ الجزائر المقاومة والتحرير 1830 – 1962 ، عالم المعرفة ، طبعة خاصة ، الجزائر ، 2011م .
27)سعد الله أبو القاسم ، تاريخ الجزائر الثقافي (1500-1954) ،ج3 ،ط1 ،دار الغرب الإسلامي بيروت , 1998 م.
28)سعد الله أبو القاسم ، تاريخ الجزائر الثقافي (1500-1954) ،ج7 ،ط1 ،دار الغرب الإسلامي بيروت , 1998 م.
29)سيدي صالح حياة ، اللجان البرلمانية الفرنسية وقضايا الجزائرين 1871-1895 ، دار الهدى لطباعة ونشر و توزيع، الجزائر، 2012م.
30)سعد الله أبو القاسم ، محاظرات في تاريخ الجزائر الحديث بداية الاحتلال، الشركة الوطنية لنشر والتوزيع، ط3 ، الجزائر , 1982 م .
31)صاري جلالي ، تجريد الفلاحين من أراضيهم(1830 – 1962) م ، تر : قندوز عباد فوزية , دار غرناطة للنشر والتوزيع , الجزائر , 2010 م .

32)ضيف الله عقيلة ، التنظيم السياسي و الاداري للثورة 1945- 1962 ،ط1،البصائر الجديدة لنشر و توزيع ، الجزائر ،2013م.

33)عابد صالح ، المعمرون والسياسة الفرنسية في الجزائر 1870–1900 ، ديوان المطبوعات الجامعية (د–ط) ، الجزائر ، 1984م .

34)عمورة عمارة ، موجز تاريخ الجزائر، ط1 ،دار ريحانة للنشر والتوزيع، الجزائر، 2002م.

35)غلاب عبد الكريم ، قراءة جديدة في تاريخ المغرب العربي ج3 ,ط1 ,دار الغرب الاسلامي بيروت ، 2005م.

36)فرحي يوسف ، فرنسا صاحبة اللطافة او132 سنة من عملية الاستعمار في الجزائر ،دار نشر دحلب ، الجزائر ،2007م.

37)فركوس صالح ، محاضرات في تاريخ الجزائر الحديث و المعاصر 1830–1925 ،مديرية النشر لجامعة قالمة ، الجزائر ،2010م .

38)فركوس صالح ، المختصر في التاريخ الجزائر من عهد الفنيقين الى خروج الفرنسيين 1881–1962، ط1، دار العلوم ، الجزائر ، 2002م.

39)قداش محفوظ ، جزائر الجزائريين تاريخ الجزائر 1830 – 1954،تر: محمد المعراجي، منشورات P.E.N.A 4 الجزائر، 2008م.

40)قنان جمال ، التعليم الأهلي في الجزائر في عهد الإستعمار الفرنسي 1830 – 1944 ، منشورات المركز الوطني للدراسات و البحث في الحركة الوطنية ، الجزائر ، 2007 م .

41)لونيسي رابح، بشير بلاح وآخرون، تاريخ الجزائر المعاصر (1830–1989) ، ج1 ، الجزائر ،2007م.

42)مياسي ابراهيم ، لمحات ...من جهاد الشعب الجزائري ، ديوان مطبوعات الجامعية ،الجزائر ،2007م .

43)وعلي محمد الطاهر ، التعليم التبشيري في الجزائر من 1830 الى 1904 ، دار دحلب للنشر والتوزيع ، الجزائر.1989.

44)ولد خليفة محمد العربي ، الأحتلال الإستطاني للجزائر "مقاربة للتاريخ الإجتماعي والثقافي " ، دار تالة ،الجزائر ،2005م .

ب – بالفرنسية :

1) Commissariat, Générale du cetenaire de l'Algérie l'armée d'Afrique1830-1930,Alger,1930.

2) Jaunne et AndreBrochier ; livre d’ore de l’algerieBacannie ،، Algerie، frees'2007.

3) La grande encyclopedie :inventaire raisonne des sciences ,des lettres et des arts par une societe de savants et de gens de lettres ,brice-cannaire,tomes8 ,1998 .

4)Le generalchanzy (g.g.c.commandant en chef des forces de terre et de mer).expose de la situation de l’algerie.1875.

5) Rolland ,jules ,le generalchanzy :portrais militaires,1871.

6)Rambaud A. L'enseignement Primaire Des Indigènes Musulmans D'Algérie et Notamment dans la Grand Kabylie. Paris. 1892.

7)Say louis (lieutenant de vaisseau)afrique du nord politiue coloniale et croquis d’un oddicier de marine.challamel aine editeur libraire algerienne et coloniale .paris .1886 .

المذكرات والأطروحات :

1) الحاج حسين مزهورة ، السياسة الاهلية للولاية العامة الجزائرية فيما بين سنتي 1871 و 1900 ,مدكرة نيل شهادة ماجستير في التاريخ الحديث والمعاصر , الجزائر , 2004-2005م.

2) الطيب جيلالي ، احمد مكي ، الاوضاع الثقافية في الجزائر بين 1914/1830م ، مذكرة لنيل شهادة الماستر ، جامعة تيارت ، 2015-2016م.

3) خليل كمال ، المدارس الشرعية الثالث في الجزائر التأسيس و التطور ، مذكرة النيل شهادة ماجستير ، قسم التاريخ جامعة الجزائر، الجزائر ،1951م.

4)رزيق نادية ، سياسة الجمهورية الفرنسية الثالثة في شمال إفريقيا الجزائر نموذجا ، مذكرة نيل شهادة ماجيستير تخصص تاريخ المغرب العربي المعاصر ، الجزائر ، 2010 – 2011م.

5)زقب عثمان، السياسة الفرنسية في الجزائر (1830-1914- م) دراسة في الأساليب الإدارية-، أطروحة دكتوراه، قسم التاريخ وعلم الآثار، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2015م.

6)شنوف صهيب ، السياسة العسكرية الفرنسية في الجزائر ونتائجيا 1830-1871 ,مذكرة نيل شيادة ماجستير في التاريخ الحديث والمعاصر,الوادي , 2014-2015م.

7)عالم مليكة ، التنظيم القضائي الثوري (1954-1962)- الولاية الرابعة نموذجا-، أطروحة دكتوراء، قسم التاريخ، جامعة الجزائر2 ،الجزائر، 2014م.

8)قبايلي عبد الحفيظ ،السياسة الإدارية الفرنسية واثارها على المسلمين الجزائريين 1845-1900 م ,مدكرة نيل شهادة ماجيستير في التاريخ الحديث والمعاصر ,قالمة , 2013-2014م.

9)يزير عيسى، السياسة الفرنسية اتجاه الملكية العقارية في الجزائر 1830-1914 ، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجيستير في التاريخ المعاصر ، جامعة الجزائر ،2009م.

المجلات والدوريات :

1) بو رغدة رمضان، جوانب من تطور السياسة القضائية الفرنسية في الجزائر خلال الفترة (1830 - 1892) ،مجلة تصدر في كلية الآداب والعلوم الإنسانية ،قالمة ، 2008م .

2) بودربالة مسعود ،الاستشراق الفرنسي وتوظيفه الأنتوغرافي في احتلال الجزائر, مجلة صادرة جامعة الأمير عبد القادر, ع1 , قسنطينة , 2004 م .

3) حميدي أبو بكر الصديق ، السياسة الإدارية الفرنسية في الجزائر 1830-1848 ,مجلة البحوث التاريخية, ع1,مارس, 2007 م.

الملتقى :

1) علال ليندة ، قالمي فائزة ، هجرة الجزائرية نحو فرنسا اسبابها ونتائجها ، اعمال الملتقى الوطني حول الهجرة الجزائرية ابان الاحتلال مرحلة الاحتلال 1830-1962 ، منشورات وزارة المجاهدين ، الجزائر ، 2007م .

الفهرس

فهرس الموضوعات

شكر وتقدير 2
اهداء..... 4
قائمة المختصرات 5
المقدمة.....
المدخل 7
أولا: لمحة عن تطور منصب الحاكم العام (1834-1871) 8
1-ظهور منصب الحاكم العام وتطوره..... 13
2 - تعريف الحاكم العام 14
3- اختصاصات الحاكم العام 14
4- تعريف بالحكام العامون في الجزائر واهم اعمالهم 15
الفصل الأول:..... 21
أولا : تعريف ألفريد شانزي 23
ثانيا : استراتيجية حكمه : 26
1-القوانين التي اعتمد عليها: 26
أ – قانون الأهالي أو «الأنديجينا» :..... 26
ب – قانون الحالة المدنية :..... 28
2- اعتماده على آليات التأديب : 30
أ – أسلوب القمع والحجز :..... 30
ب – تشريع المخالفات والعقوبات :..... 30
خلاصة الفصل الأول : 35

فهرس الموضوعات

الفصل الثاني 36

السياسة الاستعمارية للحاكم العام شانزي 37

اولا : السياسة الادارية : 38

1- مناطق الحكم المدني : 38

2 - مناطق الحكم العسكري : 39

ثانيا : السياسة التعليمية : 40

1 – التعليم الحكومي :..... 40

2 – التعليم القرآني (الإسلامي) :..... 44

ثالثا : السياسة القضائية 45

رابعا : التشريع الغابي : 47

خامسا : السياسة الدينية..... 49

خلاصة الفصل الثاني :..... 51

الفصل الثالث..... 52

نتائج سياسته الاستعمارية 53

اولا : التنصير 54

ثانيا: الهجرة..... 55

ثالثا : افقار الأهالي الجزائرين و تجويعهم 57

رابعا : توسع الاستـــيطـــان..... 59

خلاصة الفصل الثالث :..... 62

خاتمة 64

الملاحق..... 67

قائمة..... 73

المصادر و المراجع 73
الفهرس الموضوعات 82

الملخص :

باللغة العربية :

تناولنا في دراستنا لموضوع المذكرة المعنونة بالسياسة الفرنسية في عهد الحاكم العام ألفريد شانزي 1873م – 1879م ، التعرف غلى الجنرال ألفريد شانزي أحد الحكام العامون المدنيون الفرنسيون بالجزائر ، عين في فترة الجمهورية الفرنسية الثالثة في الفترة الممتدة مابين جوان 1873م إلى فيفري 1879م ، خلفا للأميرال ديقيدون ، حيث إعتمد الحاكم العام شانزي سياسة خاصة من خلال فرضه لمجموعة من القوانين و المراسيم في فترة حكمه ، والتي مست كل الميادين مثل : الإدارة – التعليم – القضاء – الدين و حتى مجال الغابات ....إلخ، والهادفة لتطبيق سياستي الأدماج والإلحاق وتقوية نفوذ المستوطنين في الجزائر. ولقد ترتب عن سياسته نتائج سلبية على الجزائريين تمثلت في تشجيعه و توسيعه للإستطان و إفقار الجزائريين و تجويعهم بالإضافة للتنصير و هجرة الأهالي للخارج .

باللغة الإنجليزية :

In our study of the subject of the memorandum entitled French politics during the reign of Governor-General Alfred Shanzi 1873 AD - 1879 AD, we dealt with General Alfred Shanzi, one of the French civil rulers in Algeria, appointed during the period of the Third French Republic from June 1873 AD to February 1879 AD, succeeding Admiral Dieddon, Where the Governor-General of Shaanxi adopted a special policy by imposing a set of laws and decrees during his rule, which affected all fields such as: administration - education - judiciary - religion and even the field of forests .... etc., aimed at implementing the policies of integration and annexation and strengthening the influence of settlers in Algeria. His policy resulted in negative consequences for the Algerians, represented in his encouragement and expansion of settlement, impoverishment and starvation of Algerians, in addition to Christianization and .the emigration of the people abroad